# حجية التوقيع الإلكتروني للعقود الإدارية الإلكترونية دراسة في التشريع الأردني

**إعداد**

**تمارا فراس محمد خروب**

**إشراف**

**الأستاذ الدكتور عبدالرحمن العرمان**

**قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير**

**في كلية الحقوق**

**عمادة البحث العلمي والدراسات العليا**

**جامعة جرش**

**2024_2023**

## التفويض

أنا الطالبة : تمارا فراس محمد خروب افوض جامعة جرش بتزويد نسخ من رسالتي" حجية التوقيع الألكتروني

للعقود الإدارية الالكترونية في التشريع الاردني " للمكتبات ، أو المؤسسات ، أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبها .

الاسم : تمارا فراس محمد خروب

التوقيع :

التاريخ :

**قرار لجنة المناقشه**

نوقشت هذه الرسالة بعنوان " حجية التوقيع الألكتروني للعقود الإدارية الألكترونية في التشريع الأردني " "

وأجيزت بتاريخ : / /

| **أعضاء لجنة المناقشه** | | **التوقيع** |
|---|---|---|
| **الأستاذ الدكتور :** | (المشرف / رئيسا ) | |
| **الأستاذ الدكتور:** | (مناقشا داخليا ) | |
| **الأستاذ الدكتور:** | (مناقشا خارجيا ) | |

**جامعةعمان الأهلية**

# الإهداء

إلى :

* والدي الذي تعب من من أجل أن يُضيء طريقي إلى العلم، الذي كان عوني وسندي في هذه الحياه العلمية والعملية آمد الله في عمره وابقاه لنا سندآ وذخرآ.

* والدتي التي كتبت بدعواتها إجابات اختباراتي ، ودعواتها التي لا كانت ولا زالت تحاوطني في مسيره حياتي ، أدامك الله لنا ، وادام الجنه التي تحت اقدامك .

* اشقائي الذين كانوا سندا وداعما في طريقي الذي أشُقه ، الذين شددتم سوارَ نجاحي هذا ، الى اخواني واخوتي حفظكم الله لي واطال الله في اعماركم

الى كل هؤلاء أهدي هذا الدراسة المتواضع

## الشكر وتقدير

**قال الله تعالى في كتابة الكريم { ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه} سورة لقمان الآية 12**

**ثم بعد، فإني أحمد الله عز وجل حمدًا كثيرًا طيبًا يملئ السماوات والأرض، وأشكره قبل أي شيء على ما أكرمني به من إتمام هذه الدراسة، وأرجو من الله أن تنفعني في ديني ودنياي، وأنال بها رضا الله.**

**انني أقدم أسمى آيات الشكر والعرفان بالجميل للاستاذ الدكتور عبدالرحمن العرمان الذي تفضّل بقبول الإشراف على رسالة الماجستير، والذي منحني من وقته الثمين ومن بحر معلوماته وخبراته الواسعة ما شكّل إضافة كبيرة للعمل البحثي، حيث كانت توجيهاته ونصائحه المنارة التي استعنت فيها في كامل عملي البحثي، فأسأل الله العزيز أن يجازيه خير الجزاء.**

# قائمة المحتويات


| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| العنوان | أ |
| التفويض | ب |
| قرار لجنة المناقشه | ج |
| اهداء | د |
| شكر وتقدير | هـ |
| قائمه المحتويات | و |
| الملخص باللغة العربيه | ح |
| الفصل الاول :الاطار العام للدراسة | 1 |
| المقدمة | 1 |
| مشكلة الدراسة | 2 |
| اسئلة الدراسة | 2 |
| اهداف الدراسة | 2 |
| أهمية الدراسة | 2 |
| منهجة الدراسة | 3 |
| الدراسات السابقه | 3 |
| الفصل الثاني : ماهية وتعريف العقد الاداري الالكتروني | 5 |
| المبحث الاول : ماهية العقد الاداري الالكتروني | 5 |
| المطلب الاول : مفهوم العقد الاداري الالكتروني وخصائصه | 5 |
| الفرع الاول : عناصر العقد الاداري الالكتروني | 10 |
| الفرع الثاني : خصائص العقد الاداري الالكتروني | 11 |
| المبحث الثاني : ابرام العقد الاداري الالكتروني | 12 |
| المطلب الاول : نطاق وطرق ابرام العقد الاداري الالكتروني | 12 |
| الفرع الاول : نطاق ابرام العقد الاداري الالكتروني | 12 |
| الفرع الثاني : طرق ابرام العقد الاداري الالكتروني | 13 |
| المطلب الثاني : اركان العقد الاداري الالكتروني واثاره | 15 |
| الفرع الاول : اركان العقد الاداري الالكتروني | 15 |
| الفرع الثاني : اثار العقد الاداري الالكتروني | 19 |
| المحبث الثالث : تنفيذ العقد الاداري الالكتروني واثباته واثر التوقيع الالكتروني في العقود الاداريه | 20 |
| المطلب الاول : تنفيذ العقد الاداري الالكتروني واثباته | 20 |
| الفرع الاول : طرق تنفيذ العقد الاداري الالكتروني | 20 |
| الفرع الثاني : تقسيم العقود الاداريه الالكترونيه من حيث التنفيذ | 21 |
| المطلب الثاني : اثبات العقود الاداريه الالكترونيه واثر التوقيع الالكتروني في العقود الاداريه | 22 |
| الفرع الاول: اثر التوقيع الالكتروني في العقود الاداريه الالكترونيه | 22 |

| | |
|---|---|
| المطلب الثالث : حجية التوقيع الالكتروني واثبات العقد الاداري الالكتروني | 23 |
| الفرع الاول : ميزات التوقيع العقد الاداري الالكتروني وعيوبه | 24 |
| الفصل الثالث : التوقيع الالكتروني وحجيته في القانون الاردني | 25 |
| المبحث الاول : ماهية التوقيع الالكتروني | 25 |
| المطلب الاول : التعريف بالتوقيع الالكتروني وتمييزه عن التوقيع التقليدي | 27 |
| الفرع الاول : خصائص التوقيع الالكتروني | 31 |
| الفرع الثاني : عيوب التوقيع الالكتروني | 32 |
| المبحث الثاني : حجية التوقيع الالكتروني | 33 |
| المطلب الاول : ماهية حجية التوقيع الالكتروني | 33 |
| الفرع الاول : شروط التوقيع الالكتروني | 34 |
| الفرع الثاني : مدى حجية التوقيع الالكتروني وتوثيقه | 34 |
| المبحث الثاث: القوه الثبوتيه للتوقيع الالكتروني ونطاق قبوله | 42 |
| المطلب الاول : القوه الثبوتيه للتوقيع الالكتروني | 43 |
| الفرع الاول : القوه الثبوتيه من حيث الزامه لصاحبه | 44 |
| الفرع الثاني : القوه الثبوتيه من حيث صلاحية التوقيع الالكتروني في الاثبات | 45 |
| المطلب الثاني : نطاق قبول التوقيع الالكتروني | 47 |
| الفرع الاول : المعاملات التي يقبل فيها التوقيع الالكتروني | 47 |
| الفرع الثاني : المعاملات التي لا يقبل فيها التوقيع الالكتروني | 50 |
| الفصل الرابع: الخاتمه | 53 |
| النتائج | 53 |
| التوصيات | 55 |
| المصادر والمراجع | 56 |
| الملخص باللغه الانجليزية | 62 |

## الملخص باللغة العربية

كان هدف الباحثه من هذه الدراسه بتحليل العقد الاداري الالكتروني وتحديد المشكلات التي تواجه حجيه اثبات التوقيع العقد الاداري الالكتروني ، وكانت تكمن مشكلة الدراسة حول صعوبة اثبات وصحة توقيع العقد الاداري الالكتروني في القانون الاردني ، وتوجهت اهمية هذه الدراسة الى تحديد الثغرات وتحسين الانظمة والتشريعات القانونيه المتعلقه بالعقود الاداريه الالكترونيه ، لغايات الوصول الى الثقه والامان القانوني وحفظ الحقوق الاطراف المتعاقده .

حيث توصلت الباحثه الى العديد من النتائج ، وهو ان العقد الاداري الالكتروني يقرره القانون وتعترف به التشريعات المختلفه وان التوقيع الالكتروني في مجال العقود الاداريه الالكترونيه تتم بواسطه الكتابه التي تحتويها الرسائل البيانات وله الحجه في الاثبات ، طالما ان تم وفق شروطه وبيانات يوافق عليها الاطراف .

وان من اهم توصي به الباحثه في هذه الدراسه للمشرع الاردني ان ينشىء قانون خاص للتوقيعات الالكترونيه واستحداث نظام للتوقيع الالكتروني بالفاحص الالكتروني .



الكلمات المفتاحيه : التوقيع الالكتروني ، العقد الاداري الالكتروني ، حجيه التوقيع ، اثبات التوقيع

## الاطار العام للدراسه

### المقدمة

في ظل التطور التكنولوجي السريع وتزايد استخدام الإنترنت والتعاملات الإلكترونية أصبح العقد الإداري الإلكتروني يلعب دورًا حيويًا في النظام القانوني الحديث ، هذا و يعتبر العقد الإداري الإلكتروني أداة مهمة للتعاملات الحكومية للقطاع العام والخاص ، حيث تمكن من تيسير وتسريع العمليات وتحسين الكفاءة والشفافية في التعامل مع المواطنين والشركات ، فإن تحقيق صحة واليه اثبات هذه العقود يعد أمرًا ضروريًا لتعزيز الثقة في العقد الإداري الإلكتروني وذلك بتوفير إطار قانوني يسهم في تنظيم المعاملات الإلكترونية وتسهيل التعاملات المتعلقة بالعقد الإداري الإلكتروني وعلى عكس ذلك قد ينتج تراجع بالثقة في هذا النوع من العقود وتعثر التعاملات الإلكترونية في القطاع العام والخاص.

وظهرت في العصور الحديثه ما يسمى بالتجاره الالكترونيه التي كانت بحاجه الى تواقيع تتلائم مع طبيعتها ، هذا هو ما تسعى الباحثه من خلال دراستها لاثبات ماهو التوقيع الالكتروني ومدى حجيته هذا التوقيع الالكتروني من خلال تحليل النصوص القانونيه المتعلقه به ،وتحديد ماهي المشكلات التي يتعرض لها التوقيع الالكتروني من خلال اثبات صحته ايضا ، وتحديد ايضا الاجراءات والشروط الواجب توافرها عند ابرام اي عقد الكتروني واثباته بالتوقيع الالكتروني ، وتقديم اهم التوصيات لتحسين النظام القانوني بما يخص المعاملات الالكترونيه والتوقيع الالكتروني وتحقيق هذه الاهداف .

**- مشكلة الدراسة**

تكمن مشكلة هذه الدراسة حول صعوبة إثبات وصحة توقيع العقد الإداري الإلكتروني في القانون الأردني، الأمر الذي يتطلب ضرورة وضع نظام قانوني يحدد طرق وإجراءات والية توثيق الهوية وصلاحية الأطراف في عمليات التوقيع الإلكتروني، من خلال تقديم آليات وسبل للتحقق الإلكتروني من الهوية كاستخدام الشهادات الرقمية أو آليات التوثيق الثنائي والبصمه الالكترونيه ، وتحديد القوانين والأنظمة التي تحكم عمليات التوقيع الإلكتروني في العقد الإداري الإلكتروني للوصول للهدف الذي يضمن صحة وجدية العقود الإلكترونية .

**- أسئلة الدراسة**

1. طرق ووسائل التوقيع الإلكتروني المستخدمة في العقد الإداري الإلكتروني في القانون الأردني؟
2. القوانين المعمول بها في القانون الأردني لضمان صحة التوقيع والاطراف المخولون بالتوقيع الإلكتروني في العقد الإداري الإلكتروني؟
3. الآليات والإجراءات المتبعة في توثيق هوية الأطراف وصلاحيتهم في التوقيع الإلكتروني في العقد الإداري الإلكتروني في القانون الأردني.

**- أهداف الدراسة:**

1. تحليل العقد الإداري الإلكتروني وتحديد القوانين الناظمه والأنظمة والتعليمات المعمول بها.
2. تحديد السياسات والتوجيهات اللازمة لتحسين صحة والية اثبات التوقيع الإلكتروني في العقد الإداري الإلكتروني وتعزيز الثقة في هذا النوع من العقود.
3. توضيح شروط ومعايير فيما يخص العقد الإداري الألكتروني.

**-أهمية الدراسة**

مع تزايد استخدام التكنولوجيا والتوسع في العمليات الإلكترونية، أصبحت العقود الإداريه الإلكترونيه ذات أهمية بالغة في القانون الأردني لذا، فإن الهدف من هذه الدراسة القانونيه لتوقيع العقود الإدارية الإلكتروني تعزز الفهم القانوني وتوفر التوجيهات اللازمة للمؤسسات والأفراد في إجراءات التعامل مع هذه العقود. وتوفر فهمًا عميقًا للتحديات والمشكلات التي تواجه صحة وإثبات توقيع العقود الإداريه الإلكترونيه، مما يساعد في تحديد الثغرات وتحسين الأنظمة والتشريعات القانونية المتعلقة بتوقيع العقود الإداريه الإلكترونيه. لغايات االوصول الى الثقة والأمان القانوني وحفظ حقوق الأطراف المتعاقدة في العقود الاداريه الإلكترونيه وبسط الوضع القانوني بالنسبة للعقود الإداريه الإلكترونية لتحديد الأنظمة والإجراءات اللازمة لتوثيق

التوقيع الإلكتروني وضمان صحته واطرافه والابتكار والتطور في مجال العقود الإداريه الإلكترونيه في القانوني الأردني، حيث يتم استخدام النتائج والتوصيات لتحسين العمليات وتسهيل التعاملات الإلكترونية للمؤسسات والأفراد في القطاع العام والخاص لنتمكن من تطبيق النتائج على مجالات أخرى متعلقة بالعقود الاداريه الإلكترونيه وتحسين العمليات والمعاملات الإدارية والتفاعل مع الجمهور.

**- منهج الدراسة**

تعتمد هذه الدراسة على منهج البحث الوصفي في وصف القوانين المنظمه في قانون المعاملات الالكتروني و التحليلي في تحليل النصوص القانونية التي تناولت الوضع القانوني لصحه واثبات توقيع وابرام العقود الادرايه الإلكترونيه، وذلك في ضوء التشريع الأردني ، وايضا تحليل الأهمية والخصائص المتعلقة بالعقد الإداري الإلكتروني وأساليب ابرامها سواء بالطريقة التقليدية والطريقة الحديثة.

**- الدراسات السابقة:**

1.دراسة الصفدي (2009) بعنوان النظام القانوني لجهات توثيق التوقيع الالكتروني، رسالة ماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق جامعة الشرق الأوسط، عمان.. هدفت هذه الدراسة إلى الخوض في النظام القانوني للجهات المسؤولة عن توثيق العقد الالكتروني، وبحثت في أمور مستقبلية لم يتم استخدام تقنياتها في الأردن حول طبيعة الجهات المسؤولة عن توثيق التوقيع الالكتروني والخدمات التي ستوفرها هذه الجهات وكيف ستؤثر في مجال توثيق التوقيع الالكتروني والمحافظة على سرية ومصداقية المعاملات والمراسلات الموقعة الكترونياً بينما دراسة الباحثة ستهتم بشكل خاص حول حجية واثار وطرق الطعن بكل أبعاده التوقيع الالكتروني بالعقود الادارية الالكترونية.

2. دراسة هال الحسن( 2010)، بعنوان تصديق التوقيع الالكتروني، رسالة ماجستير منشورة في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ،25 العدد الاول هدفت هذه الدراسة إلى بيان مفهوم

توثيق التوقيع الالكتروني والجهة المختصة بذلك، وكيفية التصديق و أهميته عبر إيضاح ما يترتب على توافر أو تخلف التصديق من أثر قانوني، وقد اتبعت الباحثة وأسلوب المقارنة بين التوجيه الاوروبي الخاص بالتوقيع الالكتروني وقانون التوقيع الالكتروني السوري،مع إظهار ضرورة تعديل القانون السوري من ناحية بيان الاثر القانوني الناجم عن تخلف تصديق التوقيع الالكتروني، وكان من أهم النتائج التي توصل إليها البحث: تميز قانون التوقيع الالكتروني السوري عن باقي القوانين العربية بأنه أوضح مفهوم التوقيع الالكتروني المصدق، كما أنه أدرج شرط تصديق التوقيع الالكتروني مع باقي الشروط القانونية في مادة واحدة مفصلة، جرت الدراسة في جامعة دمشق، تناولت دراسة الباحثة جزئية صغيرة هي موضوع تصديق التوقيع الالكتروني" بينما تتميز دراسة الباحثة الحالية عن هذه الدراسة في بيان الاثر القانوني الذي سيتركها التوقيع الالكتروني على العقد الاداري الالكتروني.

## الفصل الثاني

## ماهية وتعريف العقد الإداري الألكتروني

تناولت الباحثه في هذا الفصل ثلاثة مباحث ، جاء في المبحث الاول تعريف وماهيه العقد الاداري الالكتروني ، وفي المبحث الثاني طرق ابرام العقد الاداري الالكتروني وفي المبحث الثالث تنفيذ العقد الاداري الالكتروني واثباته واثر التوقيع الالكتروني في العقود الاداريه ، وقد اشتمل كل مبحث من هذه المباحث على مجموعه من المطالب والفروع.

### المبحث الاول

ماهية العقد الاداري الالكتروني

يتفرع هذا المبحث الى مطلب وفرعين سنتناول في المطلب الاول ماهيه العقد الاداري من خلال تعريفه وبيانه اصطلاحيا ، وتقسيم المطلب الى فرعين ، الفرع الاول يتحدث عن عناصر العقد الاداري والفرع الثاني خصائص العقد الاداري .

### المطلب الاول

مفهوم العقد الاداري الالكتروني وخصائصه

يعرف العقد الاداري بالصفه العامه انه اتفاق يكون احد اطرافه شخصا معنويا عاما ، بقصد إدارة أحد المرافق العامة أو تسييرها، لتحقيق مصلحه عامه من خلال تضمين العقد شروطا استثنائية غير مألوفة في تعاملات الأفراد.وفي الواقع ان العقد الاداري الالكتروني لايخرج عن نطاق احكام العقد العادي في تكوينه لكن ما يميز هذا العقد هو مدى تاثيرالطابع الالكتروني عليه ، وخاصه شبكه الانترنت التي يتم

من خلالها ،وان العقد الالكتروني هو مفهوم يتعلق بتطبيق التكنولوجيا الحديثه في مجال الاداره الحكوميه والعلاقات بين الجهات الحكوميه والمواطنين او الجهات الاخرى . [1]

وتأخذ العقود الادارية عمومًا صورًا مختلفة كالعقود المسماة مثل عقد امتياز المرافق العامة، وعقد الاشغال العامة، وعقد التوريد، وعقد القرض العام.. الخ، بالاضافة للعقود غيرالمسماة، وغيرالشائعه . وفي هذا الصدد تشير الباحثه إلى أن العقود الادارية الالكترونية ليست صورة جديدة من صور العقود الادارية، وانما هي ذات العقود الادارية التقليدية عندما تبرم بوسائل تقنيه حديثه .[2]

ويمكن تعريفه على النحو التالي : هو عباره عن اتفاق رسمي وقانوني بين الجهه الحكوميه والطرف الاخر (سواء كان مواطنا او جهه خاصه ) ، ويتم تنفيذه وادارته بواسطه وسائل الاعلام الالكترونيه والكنولوجيا الرقميه ، ويستند هذا النوع من العقود الى التوقيع الالكتروني والتواصل عبر الانترنت .

كما عرفه الدكتور الطماوي بانه : "العقد الذي يبرمه شخص معنوي عام بقصد تسيير مرفق عام او تنظيمه ، وتظهر فيه نية الاداره في الاخذ باحكام القانون العام ، وايد ذلك ان يتضمن شروطا استثنائيه وغير مالوفه في القانون الخاص ، او يخول المتعاقد مع الاداره الاشتراك مباشره في تسيير المرفق العام [3].

---

1.د. الشوابكة فيصل ،(2013) رساله ماجستير بعنوان النظام القانوني للعقد الاداري الالكتروني ، جامعه العلوم الاسلاميه ، الاردن.

2.د.كنعان نواف ،(2007)، القانون الاداري ،الكتاب الثاني ، دار الثقافه والنشر والتوزيع ، عمان الاردن ، ص 322.

3.د.الطماوي سليمان محمد ،ا(2017)، لاسس العامه للعقود الاداريه –دراسه مقارنه ،دار الفكر العربي 1984، دمشق، ص52

ومن خلال التعريفات المتقدمه يمكن للباحثه ان تحدد ملامح وتعريف العقد الاداري الالكتروني ، فالعقد الاداري لا يعدو في الظاهر الا انا يكون اتفاق ارداتين او اكثر على انشاء الالتزامات وهو بهذا المعنى لايختلف عن العقد المدني كما ان اركان العقد الاداري هي ذات اركان العقد المدني (التراضي والمحل والسبب ) بالاضافه الى ان شروط صحه الرضا والمحل والسبب تتفق في جزء كبير منها مع الشروط المقرره لذلك في العقود المدنيه ..." (1)

وبدورنا نجد ان العقد الاداري الالكتروني هو " العقد الذي يبرمه شخص معنوي عام بوسائل الكترونيه كليا او جزئيا بقصد تسيير مرفق عام او تنظيمه وتظهر فيه نيه الاداره في الاخذ باحكام القانون العام " ، ومن هنا نؤكد ان العقود الاداريه الالكترونيه هي ليست صوره من صور العقود الاداريه ، وانما هي ذات العقود الاداريه المألوفه ، وانما اختلفت وسيله التعاقد ، فالعقود الاداريه التقليديه تبرم وفقا للاجراءات والطرق العاديه المستنده الى الكتابه الورقيه اساسا في حين ان العقود الالكترونيه تبرم بطرق الكترونيه وعن بعد ، ودون تبادل مادي للاوراق والوثائق والمستندات .(2)

وقداكتسب العقد الاداري الالكتروني اهميه كبيره ، في ظل التطور التقني والتقدم التكنولوجي وبات هو وسيله معاونه لانجاز مهام الاداره في الاضطلاع بخدمات المرافق العامه واستخدام الوسائل الالكترونيه في اداء هذه المهام ،ونجد ان العقود الاداريه الالكترونيه جاءت تاليه لعقود التجاره الالكترونيه في الظهور ذلك ان الاخذ بمفهوم الاداره العامه الالكترونيه جاء متاخر عن الاخذ بمفهوم التجاره الالكترونيه (3).

---

1.محمد فؤاد مهنا ،(ب،ت)مبادئ واحكام القانون الاداري، منشأه المعارف ، الاسكندريه ،القاهره ، ص 74.

2.القبيلات ، حمدي ،(2007)،النظام القانوني لابرام العقود الاداريه الالكترونيه بحث في مجله دراسات علوم الشريعه والقانون مجلد 34.،الجامعه الاردنيه ،الاردن ص 660.

3.د. الباز داود عبد الرزاق ،(1998)، اصول القانون الاداري ، دار النهضه العربيه للنشر والتوزيع ، الاسكندريه ، القاهره،ص 69.

وفي ظل التعريفات السابقه للعقد الاداري الالكتروني تكمن مدى اهميه العقود الالكترونيه في المجال الاداري ومجالات اخرى متعدده ايضا ، اما بشان اهميه العقود الاداريه الالكترونيه التي تعد ثمره من ثمار الاداره العامه الالكترونيه (الحكومه ) الالكترونيه فتكمن في بعض الامور المهمه وهي :

**اولا :** التغلب على مشكلة البيروقراطية في اجراءات ابرام العقود الادارية . اذ ان اعتماد الاداره العامه على الانترنت في اعمالها يقلل من الاجراءات والروتين الحكومي ، اي ستصبح مكاتب الموظفين دون ورق ، وايضا مكاتب بلا حدود . حين يمكن للموظفين اي مكان خارج العمل ان ينهي المهام الوظيفيه المكلف بها .(1)

**ثانيا :** توفير الكلفة المادية على الادارة ،اذا ان نشرالعطاءات في الصحف الورقيه ،واعاده نشرها احيانا ، يكلف الاداره مبالغ ماليه لاسيما في حاله عدم احاله العطاءات ،باستخدام اسلوب النشر او الاعلان الالكتروني من خلال شبكه الانترنت ، فان الاداره ستوفر الكلفه المادية للنشر وبامكانها وضع الاعلان على موقعها الالكتروني طوال مده العرض دون اي كلفه ماديه .(2)

ـ ونظرا لحداثة اللجوء إلى مثل هذا الاسلوب في إبرام العقود الادارية بالوسائل الالكترونيه فإنه لم يتم تطبيق هذا المفهوم بشكل كافي في الاردن وعلى النحو المطبق في الدول المتقدمة في هذا المجال، وإنمالا تزال الامور تقتصر على محاولات بسيطة لطرح العطاءات عبر المواقع الالكترونية بالاضافة إلى الوسائل التقليدية. ولعل السبب في ذلك يعود إلى عدم اكتمال البنية التحتية التقنية في معظم الدوائر الحكومية إبرام مثل هذا النوع من العقود.

---

1.د. الحجازي عبد الفتاح البيومي (2003) ، النظام القانوني لحمايه الحكومه الالكترونيه ، الكتاب الاول ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندريه الطبعه الاولى ص18.

2. نضال إسماعيل برهم(2005)، أحكام عقود التجارة الالكترونية، دار الثقافه والنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن، ص18.

**ثالثا:** ان الاعلان عن طرح العطاءات الكترونيا يتيح للاداره فرصه ايصال عرضها الى اكبر عدد ممكن من المتعاقدين محليا ودوليا ،اذ ان نشبكة الانترنت لا يحدها الزمان او ومكان خاصه اذا ما عرفنا ان جميع المنتجات المحلية والاجنبية تعامل بنفس الطريقة ودون تمييز وفق نظام العمولة الاقتصادية .

**رابعا :** السرعه في تبادل البيانات بين اطراف العمليه العقديه ، بصرف النظر عن مكان تواجد كل منها،وما يوفره ذلك من وقت وجهد للمتعاملين ، وتبعا لذلك السرعه في اتخاذ القرارات الخاصه بذالك .(1)

**خامسا :** توفير الشفافيه في العمليات التعاقديه نظرا لسهوله الحصول على معلومات دقيقه وكامة ، مما يؤثر بالضروره في درجة صواب عملية اتخاذ قرارات الاحاله او الرفض .(2)

**سادسا :** تغيير صوره الوحدات الاداريه العامله في مجال العقود الاداريه او العطاءات الحكوميه ، من الصور التقليديه التي تعتمد على استخدام عدد كبير من الموظفين ، وانشاء مباني ضخمه ، واستخدام هياكل تنظيميه معقده ، الى الصوره الالكترونيه التي تحتاج عدد قليل من الموظفين دون تنفيذ بمواقع جغرافيه او مباني كبيرة الحجم .

---

1.د. ابو الهيجاء، محمد فوزي عرسان، (2005)، عقود التجاره الالكترونيه ، الطبعه الاولى دار الثقافه والنشر ، عمان ، الاردن ،ص 31.

2. الاستاذ الدكتور حمدي القبيلات (2019)، قانون الاداره العامه الالكترونيه ،21دار الثقافة والنشر والتوزيع، عمان ، الاردن ص 157

**الفرع الاول** : – اهم عناصر العقد الاداري الالكتروني :

ان العقد الالكتروني عقد يبرم عن بعد حيث يتم بين غائبين ،وما بين حاضرين من حيث الزمان ،وذلك من خلال تبادل البيانات والمعلومات التي تشكل الايجاب والقبول بين المتعاقدين من خلال نظام معالجه المعلومات والوسيط الالكتروني المستخدم ، فيكون هناك امكانيه لمعاينه افتراضيه لمحل العقد وتجربته وتعرف المسائل الجوهريه والتفصيليه والتحقق من الشخص المتعاقد الاخر ، وايضا يجب معرفه ان العقد الاداري الالكتروني له مضمون وعناصر تختص بالعقود الاداريه الالكترونيه مثلها مثل العقود الاداريه ولكن تختلف طرق الوسيله في انعقاد العقد وستذكرالباحثه بعض من عناصر العقد الاداري الالكتروني :

1. المعلومات الاساسيه : تتضمن معلومات عن الاطراف المتعاقدين والهدف من العقد ومدة الاتفاق واي شروط اساسيه .
2. التوقيع الالكتروني : يتم استخدام تقنيات التوقيع الالكتروني لتاكيد الموافقه على العقد.
3. الوسائل الالكترونيه : يتم استخدام البريد الالكتروني والمنصات الرقميه والتطبيقات لاعلام الاطراف بأيه تحديثات او تفاصيل متعلقه بالعقد
4. التوثيق والسجلات : يجب الاحتفاظ بسجلات الالكترونيه الدقيقه لكل تفاصيل العقد والمعاملات المتعلقه به
5. الامان وحمايه البيانات : يجب اتخاذ اجراءات امان قويه لضمان حمايه المعلومات الاطراف وسريه العقد .
6. العقد الاداري الالكتروني يساهم في تبسيط العمليات الحكوميه وتوفير الوقت والجهد للاطراف و المتعاقدين ، ومع ذلك يجب ان يتم اتباع اجراءات دقيقه لضمان صحه وقانونيه هذه العقود ومطابقتها لتشريعات واللوائح الساريه. (1)

---

**1**.للاطلاع على الدفع الالكتروني انظر الى الموقع http://www.cybercash.com التاريخ : 2023/9/1 اليوم

**الفرع الثاني : خصائص العقد الاداري الالكتروني**

يتميز العقد الإلكتروني بأنه عقد مبرم بوسيلة إلكترونية، ويتم إبرامه بين متعاقدين متباعدين مكانا، كما يغلب عليه الطابع التجاري، وهي الخصائص التي سوف تقوم الباحثه بالتطرق إليها فيما يلي سنعالج في هذا الفرع خصائص العقد الاداري الالكتروني لغرض تمييزه عن العقود العاديه وتتمثل تلك الخصائص .

1. العقد الاداري الالكتروني عقد مبرم بوسيله الكترونيه : الذي يميز العقد الالكتروني عن بقية العقود الاخرى هي الوسيله ، فالوسيله التي يتم من خلال انعقاده هي التي تميزه وتكسبه هذه الصفه ، والتي تتمثل هذه الوسيله من خلال انظمه الكمبيوتر المتصله بشكبة الانترنت .(1)

2.العقد الالكتروني هو عقد مبرم عن بعد : يتميز العقد الالكتروني عن بقية الاخرى ايضا،بأنه عقد ينتمي الى طائفة العقود المبرمه عن بعد، ويقصد بالعقود المبرمة عن بعد تلك العقود التي تبرم بين طرفين يتواجدان في اماكن متباعدة، وهذا باستعمال وسيلة او اكثر من وسائل الاتصال عن بعد، ويمكن القول هنا ان اعتبارالعقد الالكتروني ضمن طائفة العقود المبرمة عن بعد، لا يعني انه دائما تعاقد بين غائبين، كون ان التباعد المكاني لا ينفي امكانية توفير مجلس العقد الذي يكون افتراضيا في مثل هذه العقود، كان يكون العقد مبرم عبر الانترنت باستعمال وسيله والمحادثه والمشاهده المباشره .

3. يغلب على العقد الالكتروني انه يعمل لصالح المصلحه العامه : ان العقد الاداري الالكتروني كونه يتميز بالسهوله والسرعه ، الذي يحتاجها المرفق العام فهو يعمل على سير المرفق العام بانتظام واضطراد .

4.العقد بنشاط مرفق عام ، وإتباع أسلوب القانون العام.(3)

راي الباحثه : بالنظر الى خصائص العقد يبين للباحثه انه من العقود السريعه ، والتي تتميز ايضا بالشفافية وسوهولة الاجراءات ، حيث انه يساعد في تسيير النظام العام بانتظام واضطراد ، مما تتمتع هذه العقود بالدقه وسرعه وسهوله الاجراءات .

---

1.الدملوجي نزار حازم ا (2002)، التعاقد عن طريق شبكه الانترنت دراسه مقارنه رساله ماجستير جامعه الموصل كليه الحقوق ، ص 30

2..يونس عربه التجاره الالكترونيه www.arablaw.org التاريخ :2023/9/5 ، اليوم : الثلاثاء ، الساعه : 6 مساء

3.الاستاذ الدكتور حمدي القبيلات ، ص166 مرجع سابق.

## المبحث الثاني

ابرام العقد الاداري الالكتروني

رأت الباحثه من خلال التعريف العقد الالكتروني وبيان خصائصه بان هذا النوع من التعاقد لم ينشىء عقود جديده ولم يحدث للعقد نظريه جديده ، بل هو وسيله تكنولوجيه جديده لانشاء العقود اي ان الصفه بين العقدين هي الوسيله فقط . في هذا المبحث ستتطرق الباحثه لبيان نطاق وطرق كيفيه ابرام النوع من هذه العقود الالكترونيه وقد اشتمل هذا المبحث على عدة مطالب وافرع .

### المطلب الاول

### نطاق وطرق ابرام العقد الاداري الالكتروني

من المعلوم أن طرق إبرام العقد الإداري التقليدي متنوعة ومتعددة، وقد جرى التعامل بها من قبل الإدارة والمتعاقدين معها، ولغرض معرفة مدى ملاءمة تلك الوسائل للعقود الإدارية الإلكترونية وهل تم الاعتماد على تلك الطرق التقليدية .من خلال تناولنا لهذا المطلب إذا إن إبرام العقود الإدارية بالوسائل الإلكترونية عن طريق شبكة الاتصالات تقتضي الدراسة في طرق إبرام هذه العقود التي اكتسبت الصفه الإلكترونية

**الفرع الاول : نطاق ابرام العقد الالكتروني**

خلال تعريف العقد الإلكتروني وبيان خصائصه بأن هذا النوع من التعاقد لم ينشئ عقودا جديدة ولم يحدث نظرية جديدة، بل هو وسيلة تكنولوجية جديدة لإنشاء العقود، وما دام الأمر كذلك فهل للمتعاقدين الحرية الكاملة في إبرام كافة العقود بالوسيلة الإلكترونية، أم أنهما مقيدان بإبرام أنواع محددة من العقود فقط. (1)

---

1.د.بشار دوديين ،(2002) ،الاطار القانوني للعقد المبرم عبر شبكه الانترنت، دار الثقافه للنشر والتوزيع ،عمان

**المبدأ في إبرام العقود الإلكترونية.**

ان حرية الأطراف في التعاقد، وفي اختيار شكل التعبير عن إرادتهما، وهو الأصل الذي جاءت به المادة 59 من القانون المدني، فتكون بذلك العقود المبرمة إلكترونيا كغيرها من العقود التي تبرم بالطرق غير الإلكترونية التي لا تخضع لأي قيود، إذ يخول لأطرافها إبرام مختلف العقود الرضائية المسماة منها وغير المسماة بالوسائل الإلكترونية، طالما أنها ليست خارجة عن التعامل بطبيعتها أو بحكم القانون.(1)

**الفرع الثاني :طرق ابرام العقد الاداري الالكتروني**

إن التقدم الكبير الذي شمل جميع وسائل الاتصال مؤخرا والذي بدوره غير مجريات النصوص القانونية، بحيث أنها اتخذت نمط جديد في التعاقد دونما تواجد مادي للمتعاقدين في مجلس العقد ويرجع هذا لسهولة الاتصال والابرام عكس العقود التقليدية التي تتطلب الوقت والتنقل. بحيث يعتبر العقد الاداري الالكتروني وسيلة ساهمت في توفير مزايا عديدة لعملية التعاقد منها السرعة والسهولة والدقة في عملية التعاقد الاداري بجميع مراحلها ابتدءا من التفاوض وانتهاء بالتعاقد، وهو ما دفع الحكومات والمشرعين في كل دول العالم إلى إصدار تشريعات تحكم هذا النوع من التعاقد مواكبة لهذا التطور ، ومن تم ظهرت الحاجة إلى إيجاد قانون خاص ، كون أن النظام القانوني للعقود التقليدية أصبح لايسع هذا النوع من العقود والنوع الحديث من العقود، فالعقد الاداري الالكتروني باعتباره عقد دولي يبرم عبر شبكة الانترنت، ولاتكمن خصوصيته في ماهيته بل في وسيلة وطرق إبرامه.(2)

---

(1) القانون المدني الاردني ماده (59).

(2) زكراوي خليل ، كرومي احمد(2022 ) ، رساله ماجستير بعنوان النظام القانوني للعقود الاداريه لالكترونيه،جامعه بشار،دمشق.

– وهناك عده طرق يمكن استخدامها لابرام العقد الاداري الالكتروني وهذه من بعض الطرق الشائعه :–

1. المواقع الالكترونيه الرسميه : الجهات الحكوميه قد تقدم مواقع الكترونيه رسميه تتيح للمواطنين امكانيه تعبئة وتقديم العقود الاداريه الالكترونيه مباشره عبر الانترنت .

2.التوقيع الالكتروني : يستخدم التوقيع الالكتروني لتاكيد الموافقه على العقد الاداري الالكتروني ، ويمكن للاطراف استخدام منصات التوقيع الالكتروني المعترف به قانونيا ارفاق توقيعهم الالكتروني على العقد .

3.البريد الالكتروني : يمكن ان تكون عمليات الاستفسار والمفاوضات تتم عبر البريد الالكتروني ،حيث يتم تبادل العروض والمعلومات المتعلقه بالعقد والموافقه النهائيه عبر البريد الالكتروني .

4.المنصات الرقميه : يمكن استخدام المنصات الرقميه مخصصه لانشاء واداره العقود الاداريه الالكترونيه ، هذه المنصات توفر بيئه امنه لانشاء العقود وتبادل المستندات وتتبع التوقيع والموافقه .

5. التطبيقات الخاصه بالهواتف الذكيه : بعض التطبيقات المخصصه تسمح بانشاء وتوقيع العقود الاداريه الالكترونيه عبر الهواتف الذكيه ، مما يجعل عمليه الابرام اكثر سهوله وسرعه . (1)

– كما ترى الباحثه انه عند ابرام العقد الاداري الالكتروني ، يجب ان تلتزم الاطراف بالاجراءات والتوجيهات المحدده من قبل السلطه الحكوميه المعنيه لضمان قانونيه وصحه العقد ، كما يجب توفير الامان الازم لحمايه بيانات الاطراف ومعلومات العقد .

---

(1). مساعدة ايمن خالد( 2005)،التوقيع الرقمي شهاده التوثيق : المفهوم والاثار القانونيه مجلة المنارة البحوث في الدراسات جامعه ال البيت ، مج 11،ع4 ،106ص.

## المطلب الثاني

## اركان العقد الاداري الالكتروني واثاره

لم يعد مجلس العقد بالمواجهه ، ولم يعد التوقيع بالحبر الازرق شرطا من شروط الالزام للاطراف ، واصبح العقد ينعقد بلا ورق ولا حاضرين فالعقد اصبح الكتروني ، والتعاقد بهذه الوسيله السريعه وفر الوقت والجهد ، والمال وسهل عمليات التبادل التجاري ،الا ان العقد الالكتروني له اركانه الخاصة حتى يصبح عقدا صحيحا ، وهو ما ستحاول الباحثه بيانه في هذا المطلب .

**– الفرع الاول : اركان العقد الاداري الالكتروني**

لايكفي وجود إراده والتعبير عنها لانعقاد العقد الالكتروني بل يجب تتجه هذه الارداه لاحداث اثر قانوني ، اي يجب ان تكون هناك ايجاب وقبول لتكوين العقد ، فيصدر الايجاب اولا ثم يليه القبول ويتم التطابق بينهما سواء في مجلس واحد او غائبين واذا نظرنا الى العقود الالكترونيه فانها تبرم بين متعاقدين غير مجتمعين في مكان واحد ، ولا يوجد اتصال مباشر بينهما ، بالتالي فان العقود الالكترونيه هي من العقود المبرمه عن بعد لذلك يتوجب التوازن العقدي بين طرفي العقد ولتمكن الاطراف من الاطلاع على المحل بشكل مباشر وان تكون التصرفات امام اعين المتعاقدين .(1)

اولا : الرضا في العقد الالكتروني :

الرضا هو توافق اراده كل من المتعاقدين على احداث اثر قانوني معين ، ويجب ان يكون صحيحا غير مشوب بعيوب من عيوب الرضا ، وعيوب الرضا في القانون المدني الاردني هي "الاكراه والغلط والتغرير المقترن بالغبن الفاحش" . (2)

---

1.عبيدات ،لورنس محمد،(2018)، العقود الالكترونيه والبيئه الالكترونيه ،كليه الشريعه جامعه جازان ،ص 13.

2. القانون المدني الاردني مادة( 134/ب)

ويتم التعبير عن الرضا في العقد الالكتروني بواسطه رساله المعلومات الالكترونيه وذلك وفقا لما نص عليه قانون المعاملات الالكتروني الاردني رقم (15) سنه (2015) تنص الماده (2) :

"المعلومات التي يتم إنشاؤها أو إرسالها أو تسلمها أو تخزينها بأي وسيلة إلكترونية ومنها البريد الإلكتروني أو الرسائل القصيرة أو أي تبادل للمعلومات الكترونياً" .(1)

– هنا يتبين للباحثه ان المشرع الاردني قد بين وسيله التعبير عن الاراده في العقد الالكتروني ومن ثم فان رساله المعلومات تصلح لانشاء العقود او الغائها او فسخها .وفيما يخص تحديد الزمان الذي ينتج فيه التعبير عن الاراده اثره في العقد الالكتروني فهو من وقت دخول رسالة المعلومات الى نظام معالجة المعلومات . وفيما يتعلق بالمكان الذي ينتج فيه التعبير عن الاراده اثره في العقد الالكتروني فقد تم تحديد هذا المكان بمكان ارسال رسالة المعلومات وكذلك بمكان استلامها .

يتعين ان يكون الرضا في العقد الالكتروني صحيحا ، بمعنى صدوره من شخص يتمتع بالاهلية الكامله ، وان يكون خالي من اي عيب من عيوب الرضا .

**1**.الاهليه :

فيما يتعلق بالاهليه اللازمه لابرام العقد الالكتروني فيرجح اصحاب المواقع الالكترونيه ، وذلك اعمالا لنظرية ظاهر الحال ويمكن الاستناد لهذا الراي في ظل التشريع الاردني الى الماده (116) "كل شخص اهل للتعاقد مالم تسلب اهليته او يحد منها بحكم القانون "(2)

---

1. انظر الى قانون المعاملات الالكتروني الاردني رقم (15) لسنه (2015).

2.انظر الى قانون المدني الاردني ماده (116).

**2.** عيوب الرضا :

يجب ان يتم رضا المتعاقدين في العقد الالكتروني دون توافر سبب من اسباب عيوب الاراده ، كالغلط والاكراه والغبن الفاحش والتغرير، يجب ان يتم الرضا في التعاقد من اطراف ذو اهلية قانونيه في التعامل والتصرف وباراده حره وواضحه .

ثانياً: ركن المحل في العقد الالكتروني

التعاقد عن بعد لا يثير اي مشكلة تتعلق بمحل العقد ،فهذا الامر يمكن رده الى القواعد العامه ومن ثم فانه يمكن تطبيق احكام القانون المدني الاردني على العقد الالكتروني ، وتشترط هذه الاحكام لصحه العقد ما يلي :

1.ان يكون موجودا اوقابل للوجود

2. ان يكون معين اوقابل للتعيين

3. ان يكون مشروعا غير مخالف النظام العام والاداب . (1)

– ومتى تحققت تلك الشروط في العقد الالكتروني في ركن المحل فان العقد يكون صحيحاً.

ثالثاً : ركن السبب في العقد الاداري الالكتروني :

والسبب يشترط فيه بشكل عام ان يكون موجودا وان يكون مشروعا ، ويخضع سبب العقد الالكتروني للاحكام العامة التي يخضع لها محل العقد الا ما ورد في شأنه نص خاص في القانون .

---

1. انظر الى القانون المدني الاردني ماده (157.)

رابعا : ركن زمان ومكان انعقاد العقد الالكتروني :

زمان انعقاد العقد الالكتروني لا صعوبه فيه لان وقت صدور القبول هو وقت الاعلان به ، ومن ثم فكأن تبادل الايجاب والقبول تم مباشرة بين الحاضرين . ولكن الصعوبه والمشكلة تمكن في معرفة مكان انعقاده ذلك لان المتعاقدين لا يجمعهما مكان واحد او مجلس عقد واحد .(1)

حيث ان المشرع الاردني لم يعالج مكان انعقاد العقد الالكتروني في قانون المعاملات الالكترونيه ومن ثم وجب الرجوع الى القانون المدني في هذه الحاله ، وطالما ان العقد الالكتروني يندرج تحت نوعية العقود التي تبرم عن بعد بين الغائبين من حيث المكان ، فان عدم الحضور المادي يؤدي بنا الى رد هذا العقد الى التعاقد بين الغائبيين او التعاقد بالمراسله وحينها نطبق نص الماده (101) من القانون المدني الاردني التي تنص على انه : " ان كان المتعاقدان لا يضمهما حين العقد مجلس واحد ، يعد العقد قد تم في الزمان والمكان للذين ظهر فيهما القبول ما لم يوجد اتفاق او نص قانوني يقضي بغير ذلك ." (2)

– تستنتج الباحثه من ذلك ان المشرع الاردني قد اخذ بنظريه صدور اعلان القبول ذلك يعني ان العقد الالكتروني يبرم مجرد ان يعلن القابل قبوله سواء علم الموجب او لم يعلم بهذا القبول وبالتالي يكون مكان انعقاد العقد الالكتروني وزمانه هو مكان وجود القابل وزمانه .

---

1. حماه الحق ، العقد الالكتروني/ 2020 / jordan-lawyer.com التاريخ 2023/9/9 اليوم:السبت ،الساعه 11صباحا.

2.انظر الى القاون المدني الاردني نص الماده (101)

**الفرع الثاني** : اثار العقد الالكتروني

يولد العقد الالكتروني الاثار ذاتها التي يولدها اي عقد اخر ، ولا حاجه لتمييزه باثار خاصه به ، فاذا انشئ العقد صحيحا مستجمعا لشرائط تكوينه وصحته سواء أكان ذلك بالطريقه التقليديه او بواسطه طريقه الكترونيه ، فانه ينتج اثارا كامله ، واهمها القوه الملزمه للعقد ، وقواعد تفسير العقود وتنفيذها ، واحكام الضمان ، وضمان العيوب الخفيه ، وسريان العقد على المتعاقدين ، والخلف العام والخاص ، والدائنين ، فضلا عما يشترطه القانون او العرف ، او الاتفاق من متطلبات خاصه بكل عقد على حدة ، كعقد البيع ، او عقد العمل ، او عقد الايجار التمويلي ، او عقد الايجار . (1)

---

1.ابراهيم خالد ممدوح (2006)، ابرام العقد عبر الوسائل الالكترونيه ، دار الفكر الجامعي ، القاهره ص157-158

## المبحث الثالث

## تنفيذ العقد الاداري الالكتروني واثباته واثر التوقيع الالكتروني في العقود الاداريه

يتفرع هذا المبحث على عدة مطالب ، المطلب الاول عن تنفيذ العقود الاداريه الالكترونيه واثباته ،اما في المطلب الثاني اثبات العقود الاداريه واثرالتوقيع الالكتروني في العقود الاداريه اما الطلب الثالث يبين مدى حجيه التوقيع الالكتروني و اثبات العقد الاداري الالكتروني ، حيث ان لكل مطلب من هذه المطالب يتضمن عدة فروع ايضا .

### المطلب الاول

### تنفيذ العقد الاداري الالكتروني واثباته

تنقسم العقود الالكترونيه من حيث كيفيه تنفيذها الى نوعين منها ما يبرم عبر الانترنت وينفذ خارجها حيث يشمل هذا النوع العقود التي يكون محلها الاشياء الماديه التي يقتضي تسليمها في بيئه ماديه والنوع الاخر من هذه العقود ما يبرم وينفذ عبر شبكات الاتصال ذاتها حيث يشمل العقود التي يكون محلها الاشياء غير ماديه وتقديم الخدمات الاشتراك في الانترنت وقود الاشتراك في بنوك المعلومات وعقود الاعلانات وغيرها. وهي تسليم او التزام المتعاقد بتقديم خدمه او التزام المتعاقد بتسليم سلعه .

**الفرع الاول : طرق تنفيذ العقد الاداري الالكتروني**

يمكن ان يتم تنفيذ العقد الالكتروني باحدى الطريقتين : (1)

1.ان يتم تسليم الشيء او السلعه او تقديم الخدمة عبر شبكه الانترنت ، وفي هذه الحاله يمكن ان يتم التسليم او التنفيذ بشكل متزامن .

2. ان لا يتم التسليم الشيء او السلعه او تقديم الخدمه عبر شبكة الانترنت ، وعندئذ يحصل عليها المستهلك المتعاقد في المستقبل عن طريق البريد .

---

1.القضاه،فياض،(2009)،الجوانب القانونيه للتعاقدوالدفع الالكتروني في التجاره الالكترونيه .المجله الاردنيه في القانون والعلوم السياسيه جامعه مؤته ص98

– يترتب على الالتزام تسليم الشيء او السلعه او تقديم الخدمه للمستهلك المتعاقد التزام الاخير لاداء الثمن او مقابل الخدمه ، ويتم الوفاء بهذا الالتزام في العقد الالكترونيه من خلال ما يسمى بالوفاء الالكتروني عبر شبكة الانترنت .(2)

**الفرع الثاني :** تنقسم العقود الاداريه الالكترونيه من حيث كيفية تنفيذها الى قسمين :

**اولاً:** التزام المتعاقد بتقديم خدمه

التزام المتعاقد بتقديم خدمه اي انه هناك العديد من الخدمات التي تقدم على شبكه الانترنت ومن ذلك على سبيل المثال تقديم الاستشارات القانونيه من قبل المحامين او الاشتراك في بنوك المعلومات وان هذا الالتزام غالبا ما يكون مستمر لفتره من الزمن في عقد الاشتراك مثلا في قواعد المعلومات عبر شبكه الانترنت لا يمكن تنفيذه في لحظه واحده بل يكون تنفيذه متتابع على فترات زمنيه ومستمره وهذه العقود تتطلب تعاون الزبون والمورد بقصد الاستعلام لتلقي النصائح الفنيه التي تمكنهم الحصول على افضل خدمه يحتاج اليها (3)

---

(2). يقصد بالوفاء الالكتروني نظام الدفع الالي عبر شبكه الانترنت وهو كل عمليه دفع لمبلغ من النقود تتم باسلوب غير مادي لا يعتمد على دعامات ورقيه بل بالرجوع الى وسائل الكترونيه وهو يتم دون وجود اتصال مباشر ما بين الاشخاص المتعاقدين عبر شبكه الانترنت للمزيد راجع القضاه فياض ،مرجع سابق صفحه 96 وما بعدها

(3) المحامي يونس عرب التجاره الالكترونيه http://www.arab-law.org/ التاريخ :2023/9/12اليوم الثلاثاء ، الساعه 10 مساء

## المطلب الثاني

## اثبات العقود الاداريه الالكترونيه واثر التوقيع الالكتروني في العقود الاداريه

ادى التطور المستمر في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، إلى ظهور نوعاً جديداً من العقود وهي العقود الالكترونية، وقد انعكس هذا التطور على نشاط الإدارة الذي أدى إلى إبراز العقد الإداري الالكتروني، وما ترتب على ذلك من إثارة مشكلة إثبات هذا العقد ان المشرع الأردني لم يضع تنظيماً خاصاً لإثبات العقد الاداري الالكتروني، لذلك نتمنى على مشرعنا الأردني أن يضع تنظيماً خاصاً يبين فيه قواعد إثبات العقد الادراي الالكتروني. (1)

### الفرع الاول : اثر التوقيع الالكتروني في العقود الاداريه الالكترونيه

وكما اتضح لنا سابقا ، مدى تطور ابرام العقود الاداريه الالكترونيه ، وسريانها بشكل سريع ومتطور ، وان هذا النوع من العقود يتماشى مع العصر الحالي لنتيجه تطوراته وسهوله ابرامه ، اذ ان العقود الاداريه الالكترونيه اصبحت اهم افرازات التكنولوجيا الحديثه خاصه بعد دخول شبكه الانترنت لمجال العمل التجاري وباتت التجاره الالكترونيه هي احد سبل التبادل التجاري عبر الحدود واتخذت من العقود الالكترونيه وسيله ابرام عمليات التجاره الالكترونيه هذه العقود التي يتم ابرامها عبر شبكه الانترنت والتي تعتبر العمود الفقري لتلك العمليات.(2)

وكمان ان للعقود الاداريه الالكترونيه الذي اخذ التوقيع وسيله مبتكره لتوثيق العقود عبر الانترنت فكان لها اهم ما يميزها وكان لها ايضا من جهه اخر بعض العيوب التي ستوضحها الباحثة.

---

1.إثبات العقد الإداري الإلكتروني). المؤلفين :أحمد أبو صباح / إبراهيم الصرايره /سنه2022 التاريخ :2023/9/25اليوم :الاثنين ، الساعه :6

التاريخ 2023/9/25 الاثنين الساعه 6 مساء

(2). الموقع الالكتروني https://jordan-lawyer.com/2021/10/14/proof-of-electronic- contract/#_Toc8512959

## المطلب الثالث

## حجية التوقيع الالكتروني واثبات العقد الاداري الالكتروني

ان التوقيع الالكتروني يعد عنصرا مهم في مختلف المعاملات المدنيه كانت ام تجاريه ام اداريه ، فهو جزء من العقد الاداري ودون ذلك لا يكون للعقد اي قيمه قانونيه في الاثبات ، ومع ظهور وسائل الاتصال الحديثه وتطور المعاملات لم يعد التوقيع قاصرا فقط على التوقيع التقليدي ، انما اتسع مفهومه ليشمل كذلك التوقيع الالكتروني ، الامر الذي استلزم ايجاد نوع من الحمايه القانونيه لتوقيع الالكتروني [1]

في حين اتجه بعض الفقه الى القول بانه لا يوجد اي حجيه بهذا النوع من التوقيع بسبب عدم توفر الامان والضمانات الكافيه والازمه لمثل هذا التوقيع ، الا انه بصدور القوانين الخاصه بالتجاره الالكترونيه اعطيت الحجيه لمثل هذه التواقيع وذلك من خلال وضع اجراءات تحقق الامن والثقه به وتوفر له الحمايه القانونيه والتقنيه ، حيث يتم اصدار التوقيعات من قبل جهه معتمده تصدر شهادات توثيق به ويكون مودعاً لديها .[2]

وقد منح المشرع الاردني التوقيع الالكترونيه حجيه كامله في الاثبات وذلك في حال استوفى الشروط المنصوص عليها في قانون المعاملات الالكترونيه الاردني حيث نصت المادة (17) من قانون المعاملات الالكترونيه الاردني على ان

"أ.يكون لسجل الالكتروني المرتبط بالتوقيع الالكتروني محمي الحجيه ذاتها المقرره في السند العادي ويجوز للاطراف المعامله الالكترونيه الاحتجاج به.

ب.يكون للسجل الالكتروني المرتبط بالتوقيع الالكتروني موثق الحجيه ذاتها المقرره للسند العادي ويجوز لاطراف المعامله الالكترونيه وللغير الاحتجاج به .

---

1.نقلا عن مجله جامعه النجاح للابحاث (العلوم الانسانيه) 2020 / حمود،2005،ص50.

2.الجميعي ،قد كان اول اعتراف بالتوقيع الاكتروني عام 1989في مجال البطاقات الائتمانيه حيث اقرت محكمه النقض الفرنسيه بصحه التوقيع الالكتروني ، واعتبرت انه يتالف من عنصرين ابراز البطاقه الائتمانيه وادخال الرقم حامل البطاقه السري.2009،ص45

ج. في غير الحالات المنصوص عليها في الفقرتين (أ–ب) من هذه الماده يكون للسجل الالكتروني الذي يحمل توقيعا الكترونيا الحجيه ذاتها المقرره للسند العادي في مواجهه اطراف المعامله الالكترونيه ، في حال الانكار يقع عبئ الاثبات على من يحتج بالسجل الالكتروني.

د. يكون للسجل الالكتروني غير المرتبط بالتوقيع الالكتروني حجيه الاوراق غير الموقعه في الاثبات .

ه .يجوز اصدار اي سند رسمي او تصديقه بالوسائل الالكترونيه شريطه الارتباط السجل الالكتروني الخاص به بالتوقيع الالكتروني الموثوق به . " (3)

**الفرع الاول** :– ان التوقيع الالكتروني يعد عنصرا مهم في مختلف المعاملات فهو جزء من العقد الاداري ودون ذلك لا يكون للعقد اي قيمه قانونيه في الاثبات ، للتوقيع الالكتروني على العقد يحمل ميزات عده في طياته وكذالك له بعض من الجوانب السلبيه كما ستوضحها الباحثة.

**– ميزات التوقيع العقد الالكتروني:**

1. سهوله الاستخدام : التوقيع الالكتروني يسهل على الاطراف توقيع العقود دون الحاجه الى اللقاء الشخصي ، مما يوفر الوقت والجهد .

2. التوثيق الامن : يوفر التوقيع الاكتروني الية توثيق امانه موثوقه للعقود ، مما يقلل من فرص التزوير والتلاعب .

3. توفير الورق : يقلل من الحاجه الى الاوراق والمستندات الورقيه ، مما يقلل ايضا من التكلفه ويسهم في الاستدامه البيئه .

4. تتبع وسجل العقود : يمكن تسجيل وتتبع العقود الالكترونيه بشكل دقيق وسهل مما يسهل الوصول الى السجلات عند الحاجه

5. السرعه والفوريه : يمكن توقيع العقود الالكترونيه بسرعه مما يمكن الاطراف من البدء في تنفيذ الاتفاقيات دون تاخير

---

3.قانون المعاملات الالكترونيه الاردني رقم (15) لسنه (2015) ساري ومحدث حت

## الفصل الثالث

## التوقيع الالكتروني وحجيته في القانون الاردني

تناولت الباحثه في هذا الفصل ثلاثة مباحث ، جاء في المبحث الاول ماهيه التوقيع الالكتروني وخصائصه وعيوبه ، وفي المبحث الثاني حجيه التوقيع الالكتروني ومدى قبوله ، وفي المبحث الثالث القوة الثبوتية للتوقيع الالكتروني ونطاق قبولة، وقد اشتمل كل مبحث من هذه المباحث على مجموعه من المطالب والفروع .

### المبحث الاول

### ماهية التوقيع الالكتروني

تتمثل وظيفة التوقيع في تحديد هوية الموقع والتعبير عن ارادته باعتبار ان التوقيع يعبر عن ارادة صاحبه ولذلك فإنه يجب أن يصدر من شخص كامل الاهلية. ولاتعد الكتابة دليلاً كاملا إلا إذا كانت موقعة فالتوقيع يعد العنصر الثاني من عناصر الدليل الكتابي المعد للاثبات ودون التوقيع يفقد الدليل الكتابي حجيته فالتوقيع هو الذي ينسب الورقة إلى من وقعها حتى ولو كانت مكتوبة بخط غيره وقد كان التوقيع بداية يتم عن طريق الختم ثم أصبح يتم عن طريق الامضاء بخط اليد، ثم توسع ليشمل بصمة الاصبع، لما له من قدرة على تحديد هوية الموقع نظرا لما اثبته العلم من قدرة بصمة الاصبع على تحقيق تلك الوظائف وعدم امكانية التشابه بين البصمات وبتطور وسائل الاتصال وظهور الحاسوب الذي دخل مختلف نواحي الحياة، وبعد أن أمكن ربطه بالهاتف أحدثت شبكة الإنترنت ثورة هائلة في مجالات الحياة المختلفة وظهر ما يسمى بالتجارة الإلكترونية التي كانت بحاجة إلى تواقيع تتلاءم مع طبيعتها فظهر ما يعرف بالتوقيع الإلكتروني، ولم يقتصر هذا التوقيع على شكل واحد وإنما اتخذ عدة أشكال بدءًا بالتوقيع عن طريق الرقم السري وانتهت الآن بالتوقيع الرقمي الذي أخذ حيزاً واسعًا في مجال المعاملات الإلكترونية ونال الإعتراف القانوني به.(1)

---

(1). المسلمي،ممدوح خيري،(2000)، مشكلات البيع الإلكتروني عن طريق الانترنت،دار النهضة العربية، القاهره ص40

ويمكن القول ان التوقيع ظاهره ضروريه يحميها القانون ، وان كان هناك بعض الغموض في جوانبها ، منها ان المشرع لم يعرف المقصود بالتوقيع ، اكتفاء ببعض التعريفات الوارده لعناصره او تحديدها من قبل الفقه والقضاء ، ولكن علامه الشخصيه يمكن عن طريقها تمييز هوية الموقع او شخصيته والذي يوقع بخط يده، وذلك فوسيلته هي الامضاء حتى يكون مقروء او مرئيا ، ولن يكون كذلك الا اذا وضع على مستند مادي حتى يبقى اثره واضحا لا يزول بالزمن ، ونظرا لحرص الاشخاص على وضوح التوقيع فانه يوضع عاده مستقلا عن محتوى المستند الذي وقع عليه ، لذلك تجده عقب اخر سطر في اي مستند ، في حال تعدد الاوراق في المستند واحد فانها تحمل توقيعا على كل ورقه حتى يمكن القول بالنسبه هذا المستند لمن وقع عليه .(1)

الواقع العملي قد اتجه الى ادخال طرق ووسائل حديثه في التعامل لا تتفق مع فكره التوقيع بمفهومها التقليدي ، وإزاء انتشار نظم المعالجه الالكترونية للمعلومات التي بدات تغزو الشركات والادارات والبنوك اعتمادا على هذه الالات ، وانه لا مجال للإجراءات مع النظم الحديثه للإداره والمحاسبه ، وقد تم الإتجاه نحو بديل لذلك التوقيع اليدوي وهو التوقيع الالكتروني . (2)

إن ظهور التوقيع الالكتروني كمصطلح جديد يقتضي منا محاولة بيان المقصود بهذا المصطلح فقد بدلت جهود كبيرة لبيان ذلك من قبل المنظمات الدولية المتخصصة في هذا المجال وكذلك من قبل الكثير من القوانين الدولية والوطنية ومن قبل الفقه ونظرا للأهمية القصوى التي أصبح يحظى بها التوقيع الالكتروني في كافة المعاملات كآلية للتوقيع على المحررات الالكترونية و كبديل للتوقيع العادي.

---

1. الزهره محمد المرسي ،(2000)، الدليل الكتابي وحجيه مخرجات الكمبيوتر في الاثبات في المواد المدنيه والتجاريه ،دراسه تطبيقيه على منافذ على الحاسب الالي ،بحث مقدم الى مؤتمر القانون والكمبيوتر والانترنت ، كليه الشريعه والقانون ، جامعه الامارات.

.2. الحجازي عبدالفتاح بيومي،(2004) ، التوقيع الالكتروني في النظام القانوني المقارنه ،دار الفكر الجامعي ، الاسكندريه ، قاهره، ص 15.

## المطلب الاول

### التعريف بالتوقيع الالكتروني وتمييزه عن التوقيع التقليدي

قد عرفه بعض من الفقه بأنه :" مجموعة من الاجراءات او الوسائل التقنيه التي يتيح استخدامها عن طريق الرموز او الارقام او الشفرات لاخراج علامه مميزه لصاحب الرساله المنقوله الكترونيا."(1)

وعرفه الفقيه "كريستوف ديفيس" انها علامه توضع على السند لتمييز هوية وشخصية الموقع وتكشف عن ارادته بقبول التزامه بمضمون هذا السند واقراره له " (2)

وعرفه البعض الاخر بانه:" ملف رقمي صغير يصدر عن احدى الهيئات المتخصصه والمستقله والمعترف بها من طرف الحكومه تماما مثل النظام الشهر العقاري وفي هذا الملف يتم تخزين الاسم وبعض المعلومات الهامه الاخرى مثل الرقم التسلسلي وتاريخ انتهاء الشهاده ومصدرها".(3)

هذا وعرفته لجنه الامم المتحده للتجاره الدوليه بانه عباره عن مجموعه ارقام تمثل توقيعا على رساله معينه يحقق تعيين الشخص الموقع الذي يلتزم بما ورد بمحتوى المحرر . (4)

---

1. د.شرف، الدين احمد،(2000)، حجيه التوقيع الالكتروني في الاثبات ، جامعه الدول العربيه ، الاسكندريه ، القاهره، ص38

2. السعيد ممد رشدي ، حجية الوسائل الاتصال الحديثه ، دار النشر الذهبي ، مصر ، ص40

3.د.عبد الفتاح بيومي حجازي (2002)،النظام القانوني للتجاره الالكترونيه الكتاب الاول دار الفكر الجامعي الاسكندريه ،القاهره، صفحه 182

4.الاستاذ العجابي الياس،(2009) ، بحث رساله بعنوان الطبيعه القانونيه للتوقيع الالكتروني، جامعه محمد بوضيف بالمسيله .

عرف المشرع الأردني التوقيع الإلكتروني في المادة الثانية من قانون المعاملات الإلكترونية رقم ١٥لسنة ٢٠١٥ بقوله (البيانات التي تتخذ شكل حروف أو رموز أو إشارات أو غيرها وتكون مدرجة بشكل الكتروني أو أي وسيلة أخرى مماثلة في السجل الإلكتروني أو تكون مضافة عليه أو مرتبطة به بهدف تحديد هوية صاحب التوقيع وانفراده باستخدامه وتمييزه عن غيره.(1)

اشترط المشرع الاردني في هذه البيانات ان ، تتم بشكل الكتروني او رقمي او ضوئي او صوتي او اي وسيله اخرى ماثله ويلاحظ على هذا الشرط امرين الاول ان هذا الشرط بديهي فيجب ان يتم التوقيع الكترونيا بهذا الشكل والا عده توقيعا غير الكتروني الثاني هو ان المشرع لم يحصل التوقيع الالكتروني بهذه الصوره المذكوره في التعريف بل ترك المجال مفتوحا لاضافه وسائل جديده للتوقيع قد تستحدث لاحقا لا سيما ان المشرع قد اورد هذه الوسائل على سبيل المثال لا الحصر بدليل عباره او اي وسيله اخرى مماثله.

اشترط المشرع ايضا في هذه البيانات ان تكون مدرجه في رساله المعلومات اي ضمن بيانات هذه الرساله او مضافه على هذه الرساله او مرتبطه بها وهذا ما يعبر عنه شرط اتصال التوقيع بالسند حيث يشترط في التوقيع التقليدي ان يكون متصلا اتصال مباشر بالسند المكتوب اي ان يكون كل من التوقيع الالكتروني والسند كلا لا يتجزا. (2)

– عند تحليل التعريف نلاحظ أن المشرع الأردني عرف التوقيع الإلكتروني بأنه بيانات وحاول أن يبين أشكال هذه البيانات ، فقد تكون عبارة عن حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو أي شكل آخر لهذه البيانات يمكن أن تشكل في مضمونها توقيعًا إلكترونياً.

---

1. قانون المعاملات الالكترونيه الاردني رقم (15) لسنه (2015).

2. د. الشام ،حنان عبده علي ،(2019)،بحث بعنوان التوقيع الالكتروني وحجيته في الاثبات ، الجامعه التقنيه الشماليه ، العراق.

لما كان الاختلاف بين توقيع الالكتروني والتوقيع التقليدي يكمن في اداه التوقيع وليس في الوظيفه التي يهدف اليها فان المشكله الاساسيه في التوقيع الالكتروني تنحصر في مدى تحقيق هذا التوقيع للوظيفه العاديه للتوقيع الالكتروني وتحقيقه للثقه التي يستند اليها المشرع في اعطاء الحجيه القانونيه لهذا التوقيع فاذا حقق التوقيع الالكتروني الوظيفه والثقه التي يستلزمها القانون فان قدرته لا تكون محل شك بل يتساوى في ذلك مع توقيع التقليدي.(1)

لم تأت التشريعات على تعريف محدد للتوقيع التقليدي بالرغم من أهميته في الإثبات فالمحرر العرفي لا قيمة له في الإثبات إذا لم يكن موقعاً من محرره ولا يعدو عن كونه مبدأ ثبوت بالكتابة لا غير , وقد عُرف التوقيع التقليدي بأنه " التأشير أو وضع علامة على السند أو بصمة إبهام للتعبير عن القبول بما ورد فيه أو علامة مميزة تخص الشخص وتسمح بتحديد هويته ومعرفته بسهولة.(2)

– وهنالك عدة فروق جوهرية بين التوقيع التقليدي والإلكتروني في عدة نواحي وهي:–

**أولاً** :– من حيث صورة أو شكل التوقيع

التوقيع التقليدي المعتمد قانوناً يجب أن يتم في صورة إمضاء أو ختم أو بصمة أصبع , مع ترك الحرية الواسعة للموقع في إختيار توقيعه وصيغته من بين هذه الصور , أما التوقيع الإلكتروني فإنه لا يشترط فيه صورة أو شكل معين , بل يجوز أن يتم في صورة حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو حتى أصوات بشرط أن يكون للصورة المستخدمة طابع متفرد يسمح بتحديد شخص الموقع ويميزه عن غيره , وأن يؤدي إلى إظهار رغبة الموقع في إقرار التصرف القانوني والرضا بمضمونه.(3)

---

1.مجله الاقتصاد الدولي والعموله ، عنوان التوقيع الالكتروني كبديل للتوقيع التقليدي في التجاره الالكترونيه ،مجلد2،عدد (4)2019 ، ص17

2. د.ثروت عبد الحميد،(2007)،–التوقيع الالكتروني ، دار الجامعه الجديده،مصر.

3. د.ممدوح محمد علي مبروك (2009)، مدى حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات دراسة مقارنة بالفقه الإسلامي،دار النهضه، الاسكندريه ،مصر.

**ثانياً** :- من حيث الوسيط أو الدعامة التي يوضع عليها التوقيع

يتم التوقيع التقليدي عبر وسيط مادي محسوس وملموس وهو في الغالب وسيط ورقي , حيث تذَيل الكتابة على الورق بالتوقيع فيتحول إلى محرر أو مستند صالح للإثبات في حين أن التوقيع الإلكتروني يتم عبر وسيط إلكتروني غير محسوس.

**ثالثاً** :- من حيث مدى حرية الموقع في إختيار شكل التوقيع وصيغته

التوقيع التقليدي يخول الموقع حرية واسعة في إختيار صيغة توقيعه من خلال الإمضاء الخطي أو الختم أو بصمة الإصبع أو أن يجمع بين طريقتين منها , على عكس التوقيع الإلكتروني الذي يتطلب إستخدام تقنية آمنة وآلية معينة تسمح بالتعرف على شخصية الموقع وتحدد هويته وتضمن سلامة المحرر من العبث أو التحريف وهذا يستلزم تدخل جهة رسمية تختص بتوثيق التوقيع الإلكتروني والتصديق على صحته. (1)

**رابعاً** :- من حيث الوظائف التي يؤديها التوقيع

التوقيع التقليدي يقوم بثلاث وظائف , الأولى أنه يحدد هوية وشخصية الموقع ويميزه عن غيره من الأشخاص , والثانية أنه يعبر بشكل واضح عن إرادة الموقع وقبوله الإلتزام بمضمون الورقة وإقراره لها , والثالثة أنه دليل على الحضور المادي لأطراف التصرف في وقت التوقيع أو حضور من يمثلهم قانوناً أو إتفاقاً . أما التوقيع الإلكتروني فإنه يقوم بخمس وظائف , الأولى أنه يحدد هوية وشخصية الموقع ويميزه عن غيره من الأشخاص , والثانية أنه يعبر عن إرادته في الرضا في التعاقد والقبول بالإلتزام به وإقراره له , والثالثة أنه يسمح في التعاقد عن بعد وبدون حاجة إلى الحضور المادي لصاحب التوقيع في مكان إبرام التصرف , و الرابعة أنه يحقق قدراً من الأمن والثقة في صحة التوقيع وإنتسابه لصاحبه ويؤدي إلى الإستيثاق من مضمون المحرر وتأمينه من التعديل بالإضافة أو الحذف , وبحيث يختلط التوقيع الإلكتروني بالمحرر على نحو لا يمكن فصله , والخامسة أن التوقيع الإلكتروني يمنح المستند صفة المحرر الأصلي وبالتالي يجعل منه دليلاً معداً مسبقاً للإثبات له نفس منزلة الدليل الكتابي الذي يتم إعداده مسبقاً قبل أن يثور النزاع بين الأطراف .(1)

---

1.د. ثروت ،عبدالحميد (2007)، التوقيع الالكتروني ، دار الجامعه الجديده ، مصر.

2. د.ممدوح محمد علي مبروك، مرجع سابق .

– وكما ترى الباحثه بانه لا شك أن التوقيع الإلكتروني يوفر درجة عالية من التأمين والخصوصية والحماية على عكس التوقيع اليدوي الذي يمكن تزويره بسهوله وأن التوقيع الإلكتروني يقوم على مجموعة من الأرقام والرموز والشيفرات التي لا يفهم معناها سوى صاحبها وتختلف اختلافاً بائنًا عن التوقيع التقليدي القائم على استخدام حركة اليد ، وكما أن المشرع ساوى بين التوقيع الإلكتروني والتقليدي من حيث الحجية في الإثبات. كي تتولد الثقة في التوقيع الإلكتروني لا بد من الإنطلاق من الضمانات التي يوفرها التوقيع الإلكتروني من خلال سرية المفتاح الخاص وكذلك من خلال الرقابة الحصرية للمالك وكذلك من ناحية التأكد من عدم تزوير محتوى السند أو شهادة الإصدار ، وكذلك من خلل التفسير السليم للرسالة ، فالتوقيع الإلكتروني يمتاز بالسرية وعدم التزوير، إضافة إلى أنه يحدد التاريخ والساعة التي تم فيها العقد ، ولعل أهم هذه الخصائص ستوضحها الباحثه في هذا الفرع .

**الفرع الاول** : خصائص التوقيع الالكتروني

يتميز التوقيع الالكتروني بخصائص يختلف عنها التوقيع التقليدي، اذ يتميز اتوقيع الالكتروني بالسرعه والانجاز والمرونة في العمليات المصرفيه ، ويتميز ايضا بدرجه من الاطمئنانيه في هذا المجال ايضا . وكانت هذه السرية من الضرورة بما كان من بداية عصر الانترنت والإتصالات،ورغم حاجة مستعملي الشبكة لهذه الخصوصية الجوهرية إلا أن النصوص القانونية لم تستطع إيضاح مفهوم السرية ، والتعريف الصحيح للسرية هو(عدم إمكانية تعرض المعلومات المنقولة عبر الشبكة للقراءة إلا من قبل أشخاص مسموح لهم بذلك وفق ظروف دقيقة وطبقاً لإجراءات خاصة) ، ويتضح من ذلك أنه بإمكاننا من خلال ما سبق أن نستنتج الخاصية الأولى التي تقول بأن التوقيع الإلكتروني يحقق الأمان والخصوصية والسرية وحماية المؤسسات من عملية تزوير التواقيع.[1]

2.السرعة والمرونة: تتيح هذه العمليه للاطراف انشاء وتنسيق العقود بشكل مرن وفعال ،مما يقلل من الوقت والجهد المستخدمين في الاجراءات الاداريه .

---

1.عبد الغني ، كامل (2022)، حجية التوقيع الالكتروني في الاثبات في التشريع الجزائري ، كلية الحقوق ، جامعه احمد درايعه، الجمهوريه الجزائريه .

ولعل أهم هذه الخصائص تتلخص فيما يلي :

1. السرية والموثوقية : يتمنى جميع مستعملي شبكة الإنترنت تأمين السرية التامة لرسائلهم الإلكترونية ،

3. خاصية الوقت : إن المقصود بالتوقيت هو معرفة تاريخ وساعة إتمام التوقيع ، كما أن التوقيع يتمتع بخصوصية توقيت المستند أيضاً،(فالوقت هو أحد العناصر المهمة في التكنولوجيا بشكل عام ، إضافة إلى أنه عنصر مهم أيضاَ في العلاقات القانونية بشكل خاص)،إن هذه الميزة لها العديد من الفوائد مثل تاريخ الرسالة لحظة إيجادها أو لحظة إرسالها وباختصار فإن التوقيع الإلكتروني يحدد لحظة إرسال البرقية ، و يتم ذلك بواسطة سلطة إصدار الشهادة ، بحيث يحدد التاريخ دون التعرف لمحتوى العقد أو صفات الاشخاص.(1)

الفرع الثاني : عيوب التوقيع الالكتروني

على الرغم من إيجابيات التوقيع الإلكتروني التي سهل العديد من العمليات التجارية الشخصية إلا أن هنالك بعض الجوانب السلبية التي تعتريه :-

١-إساءة استعمال التوقيع الإلكتروني: ومثال ذلك استعمال البطاقة الذكية حيث قد يستعمل الغير هذه البطاقة لسحب مبالغ نقدية لا يحق له الحصول عليها عن طريق السرقة والاحتيال ويستخدمها في دفع فواتير مستحقة عليه.

2. عرضة للتزوير وخاصة من الأشخاص الذين لديهم خبرة ومعرفة في استخدام الحاسوب الآلي عن طريق الدخول إلى منظومات التوقيع الإلكتروني وفك تلك الأنظمة ومن ثم إستخدامها لأغراض إحتيالية.

3.ارتفاع تكلفة التوقيع الإلكتروني :إن بعض صور التوقيع الالكتروني وتطبيقاتها عالية التكلفة مما يشكل عقبة أمام انتشار استخدام التوقيع الإلكتروني. (2)

- راي الباحثه بالنسبه للتوقيع الالكتروني هو ان له ميزات اكثر من عيوبه ، وانه اذا وجدت بعض العيوب فيه هذا لا يعني انه انقص من مدى اهميته وتطوره وحاجته المستجده مع تطور العصور ، فيما يوفر الجهد والوقت ويحافظ على البيئه ، ومما ييسر المعاملات والاجراءات ايضا بين المتعاقدين

---

1.اسامه علي ابراهيم الصمادي /تاريخ النشر 2023/3/1 ./https://www.hnjournal.net/4-3-73 التاريخ :2023/10/26 ،الوقت 5:57م

2.النصيرات،علاء محمد عيد (2003)، – رسالة ماجستير بعنوان (حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات) ،جامعة آل البيت،الاردن ص40

## المبحث الثاني

## حجية التوقيع الالكتروني

يعمل شرط التوقيع الالكتروني المصدق مع باقي الشروط القانونية إلى منح التوقيع الالكتروني حجية في الاثبات، وحتى يكون للتوقيع الالكتروني هذه الحجية يجب توافر عدة شروط بالتوقيع الالكتروني وأهمها أن يكون التوقيع الالكتروني خاصاً بالموِقع، إضافة إلى سيطرة الموِقع على وسائل إنشاء التوقيع الالكتروني، وكذلك ارتباط التوقيع بالمحرر الموقع بحيث يتم اكتشاف أي تعديل يطرأ عليهما، إضافة إلى وجود شهادة تصديق معتمدة لهذا التوقيع.(1)، ستتناول الباحثة هذا المطلب في فرعين الفرع الاول شروط التوقيع والفرع الثاني مدى حجيه التوقيع الالكتروني ، وتوثيق التوقيع الالكتروني .

### المطلب الاول

### ماهية حجيه التوقيع الالكتروني

اتجه بعض الفقهاء لبيان ماهي حجيه التوقيع الالكتروني، لاعطاء التوقيع الالكتروني الحجية وقد انتهى بعض الفقه إلى منح هذا التوقيع حجيته في الاثبات، بينما أنكر البعض وجود حجية لهذا النوع من التوقيع، ويمكن القول إن الفقه حول التوقيع الالكتروني ذهب في اتجاهين، الاتجاه الاول لم يفرق بين وظيفه وشكل التوقيع وبالتالي فان هذا الاتجاه لم يمنح التوقيع الالكتروني اي حجيه ولم يعترف سوا بحجيه التوقيع العادي بينما ذهب الاتجاه الثاني الى التفريق بين وظيفه التوقيع وشكله ولذلك اعطى هذا الفريق التوقيع الالكتروني الحجيه باعتباره يقوم بنفس وظائف التوقيع التقليدي من حيث تحديد هويه الموقع والرضا عنه عندما وقع عليه اما من حيث الشكل فقد اعتبر اصحاب الاتجاه الثاني ان التوقيع الالكتروني لا يمكن مساواته بالتوقيع العادي في ظل قوانين الاثبات الحاليه.(2)

---

1. الصالح،سند حسن سالم ،(2010)،التنظيم القانوني للتوقيع الالكتروني وحجيتة في الاثبات ، دار النهضه العربيه،ص54

2. عبد العال مدحت محمد محمود 2010 المسؤوليه المدنيه الناشئه عن تقديم خدمه التوقيع الالكتروني وفقا للقانون رقم 15 لسنه 2004 ولائحته التنفيذيه رقم 109 لسنه 2005 طبعه واحد القاهره المركز القومي للاصدارات القانونيه صفحه 34.

بالرجوع إلى قانون المعاملات الإلكترونية رقم 15 لسنه 2015 نجد انه وضع احكام خاصة لحجية التوقيع الالكتروني وأن تلك الحجية ليست مطلقة وإنما بتوافر شروط معينة(٣)،وتقسم شروط حجية التوقيع الإلكتروني إلى شروط موضوعية وشروط شكلية، وهذا يؤدي الى انهاء الجدل حول حجيته وبيان مدى حجيته التي يتمتع بها التوقيع الالكتروني ، ولنعرض الشروط التي وضعها القانون لمنح التوقيع الالكتروني القوة القانونيه في الاثبات اذ ان تلك الحجيه ليست مطلقه بل مقيده .

**الفرع الاول : شروط التوقيع الالكتروني :**

اشترط المشرع الأردني أربعة شروط يجب توافرها بالتوقيع الالكتروني وذلك كما تم النص عليها في الماده 15 من قانون المعاملات الإلكترونية رقم 15 لسنة 2015.

وجاءت الشروط كما يلي:

1. إذا انفرد به صاحب التوقيع ليميزه عن غيره.
2. إذا كان يحدد هويه صاحب التوقيع.
3. اذا كان المفتاح الخاص خاضعا لسيطره صاحب التوقيع وقت اجراء التوقيع .
4. إذا ارتبط بالسجل الذي يتعلق به بصورة لا تسمح باجراء تعديل بعد توقيعه دون إحداث تغيير في التوقيع.

**الفرع الثاني: مدى حجية التوقيع الالكتروني.**

وتقسم شروط حجية التوقيع الإلكتروني إلى شروط موضوعية فالمشرع الاردني لم يشترط شروط شكليه ، هذه الشروط اتت على سبيل الحصر لانهاء خلاف حجيه التوقيع الالكتروني ، سوف تبين الباحثه الشروط الموضوعيه من خلال هذا الفرع .

**اولا** :الشروط الموضوعيه : ويقصد بهذه الشروط تلك التي يتطلبها القانون في التوقيع ذاته حتى يكون له الحجيه القانونيه الكامله وهذه الشروط هي :

1.التوثيق : يقصد به مجموعه من الاجراءات المعتمده او المقبوله تجاريا او المتفق عليها بين الاطراف بهدف التحقق من ان قيدا الكترونيا (التوقيع الالكتروني ) لم يتعرض الى اي تعديل من تاريخ التحقق منه وفق اجراءات التوثيق ، ولا يكون للتوقيع الالكتروني اي حجيه الا عندما يكون موثوقا حيث ان التعامل في الشبكات الالكترونيه المفتوحه يكون عرضه للاعتراض والتزوير من قبل المتمرسين في اعتراض الاعمال الالكترونيه ولا يمكن مواجهه مثل هذه المخاطر الا من خلال جه معتمده تعمل على توثيق التوقيع الالكتروني حفاظا على حقوق ومصالح الافراد والمؤسسات التي تستخدم التوقيع الالكتروني . (1)

2. تحقيق صفة قانونية للتوقيع : اذا كانت الاجراءات المتبعه في التوثيق التوقيع الالكتروني هي اجراءات معتمده او مقبوله تجاريا او متفق عليها بين الاطراف فان التوقيع الالكتروني حتى يعد موثوقا لا بد ان يحقق الصفات الاتيه :

أ. ان يكون التوقيع متميزا بشكل يظهر ارتباطه بالشخص صاحب العلاقه والهدف من ذلك هو ضمان عدم قيام شخص اخر بانشاء التوقيع الالكتروني نفسه بحيث يكون هذا التوقيع منفراد مرتبطا بالشخص صاحب العلاقه ارتباط وثيقا معنويا وماديا ، لذلك يجب ان تكون ادوات انشاء التوقيع الالكتروني من رموز وارقام مميزه بشكل فريد ومرتبطه بالشخص صاحب التوقيع الالكتروني . (2)

---

1.الدكتور فياض القضاه ، الدكتور غازي ابو عرب ، حجيه التوقيع في التشريع الاردني ، كليه الحقوق الجامعه الاردنيه ص186

2. اسامه علي ابراهيم الصمادي ، تاريخ النشر 2023/1/3 التوقيع الالكتروني وحجيته في القانون الاردني ،وزاره الاداره المحليه ، الاردن.

ب. أن يكون التوقيع كافياً للتعريف بشخص صاحبه اذا كان التوقيع الالكتروني العادي يدل على شخص صاحبه كالامضاء او الختم او البصمه ، فكذلك لا بد ان يكون التوقيع الالكتروني الموثق قادرا على التعريف بشخص صاحبه ، وهذا لا يعني ان يتكون من اسم الموقع او يشمله بل يكفي ان يركز على تحديد او التحقق من شخصيه الموقع على الرسائل الالكترونيه ويتم هذا التحقق من خلال الرجوع الى مصادر اخرى للمعلومات .(3)

مثل الجهات التي تقوم باصدار شهادات التوثيق المعتمده لمن يريد انشاء توقيع الكتروني ، فمن خلال هذه الجهات التي يتم الرجوع اليها يتم التاكد من شخصيه الذي يستخدم التوقيع الالكتروني .

ج. ان يتم انشاء التوقيع الالكتروني بوسائل خاصه بالشخص وتحت سيطرته :

ويقصد بذلك وجوب خضوع ادوات التوقيع الالكتروني الموثق باي صوره من الصور لسيطره صاحب التوقيع دون غيره ، مثلا في التوقيع الرقمي يشترط ان يكون المفتاح الخاص المستخدم في انشاء التوقيع الرقمي تحت سيطره الشخص الذي يستخدمه والذي يقع عليه واجب رعايه المفاتيح التي يستخدمها ، والسيطره عليه بعدم نشرها والافصاح عنها لاحد غيره .

د. ان يرتبط التوقيع بالسجل الذي يتعلق به بصوره لا تسمح باجراء التعديل على القيد بعد توقيعه دون احداث تغيير في التوقيع ، يشترط في التوقيع الالكتروني ان يكون مرتبطا بالسجل الذي يتعلق به بصوره لاتسمح باجراء تعديل على القيد بعد توثيقه دون احداث تغيير في التوقيع ، بحيث ان اي تعديل على القيد بعد توثيقه يجب ان يحدث تعديلا بالتوقيع الالكتروني والعكس صحيح وهذا الشرط ضروري لانه بخلاف ذلك يمكن تغيير التوقيع الالكتروني لشخص ما بحيث يمكن نقل التوقيع الالكتروني من سجل الكتروني ونقله الى سجل اخر وثم تزوير التوقيع الالكتروني والسجل الالكتروني . (4)وهذا ما نصت عليه الماده (2) من قانون المعاملات الالكترويه الاردني " شهادة التوثيق الإلكتروني: الشهادة الصادرة عن جهة التوثيق الإلكتروني لإثبات نسبة توقيع إلكتروني إلى شخص معين استنادا إلى إجراءات توثيق معتمدة.

---

3.مرجع سابق : الدكتور فياض القضاه ، الدكتور غازي ابو عرب ، ص187

4.المومني عمر حسن ، (2003)،التوقيع الالكتروني وقانون التجاره الالكتروني دار وائل للنشر ، ط الاولى ،عمان،ص109

ان يتم التوقيع خلال سريان شهادة التوثيق : حتى يستطيع التوقيع الالكتروني الموثق من القيام بمهمته بتوثيق سجل الكتروني او جزء منه ، فان هذا التوقيع لابد ان يتم خلال مدة سريان شهاده التوثيق معتمدة ومطبقه لرمز التوقيع الالكتروني مع رمز التعريف المعين في تلك الشهادة .[1]

ويقصد بشهاد التوثيق الشهاده التي تصدر من جهة مختصة مرخصة او معتمده لاثبات نسبة توقيع الكتروني الى شخص معين استناد الى اجراءات توثيق معتمدة وهذا مانصت عليه الماده (2) من قانون المعاملات الالكترونيه الاردني " جهة التوثيق الإلكتروني: الجهة المرخصة أو المعتمدة من هيئة تنظيم قطاع الاتصالات أو المخولة قانوناً بإصدار شهادات التوثيق وتقديم أي خدمات متعلقة بهذه الشهادات وفقاً لأحكام هذا القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه " .

تلخص الباحثة مما تقدم الى ان شهادة التوثيق هي عبارة عن سجل الكتروني صادر من سلطة محايده تحتوي بيانات مهمه عن الشخص وخاصة مفتاحه العام ، وتستخدم التصديق والتوقيع الالكتروني ، والمعاملات التي تجري عبر الشبكات المفتوحه ، فهذه الشهاده يمكن الاطلاع عليها ، ومن خلال المفتاح العام يستطيع اي شخص يريد التعاقد مع اخر ارسال رسالة الكترونيه مشفره بالمفتاح العام الموجود في الشهاده ، ولا يستطيع ان يفك التشفير الا من لديه المفتاح الخاص الذي يحتفظ به سرا .

---

1. مرجع سابق : الدكتور فياض القضاه ، الدكتور غازي ابو عرابي ، ص188.

2. انظر الى قانون المعاملات الالكترونيه الاردني رقم (15) سنه (2015).

كما يجب، ان تكون شهادة التوثيق معتمدة كما جاءت في قانون المعاملات الالكترونيه الاردني الماده (16) وهي : " يعتبر التوقيع الإلكتروني موثقاً إذا تحققت فيه جميع الشروط المذكورة في المادة (15) من هذا القانون وكان مرتبطاً بشهادة توثيق إلكتروني صادرة وفقاً لأحكام هذا القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه ، وقت إنشاء التوقيع الإلكتروني عن أي من الجهات التالية-:

أ- جهة توثيق الكتروني مرخصة في المملكة.

ب- جهة توثيق الكتروني معتمدة.

ج- أي جهة حكومية سواء كانت وزارة، أو مؤسسة رسمية عامة ،أو مؤسسة عامة ،أو بلدية يوافق لها مجلس الوزراء على ذلك شريطة استيفاء متطلبات هيئة تنظيم قطاع الاتصالات.

د- ادارة تكنولوجيا المعلومات .

هـ- البنك المركزي الأردني فيما يتعلق بالأعمال المصرفية أو المالية الإلكترونية.

لقد سبقت الباحث عن ذكر التوثيق ومدى اهميته في المعاملات الالكترونية وكيفيه توثيق هذا التوقيع ، ومدى حجية التوقيع الالكتروني ، في حين توافر جميع الشروط التي نص عليها قانون المعاملات الالكترونيه الاردني والتي جاءت على سبيل الحصر وليس على نطاق واسع ، ستتطرق الباحثه الان الى بيان الجهات المعتمده بناء على نص القانون من الماده (16) في قانون المعاملات الالكترونيه الاردني وبيان ما هو التوثيق ومن الجهات المختصه للتوثيق .

---

انظر الى قانون المعاملات الالكترونيه الاردني رقم (15) عام (2015) .

التوثيق : هو مجموعة من الإجراءات المعتمدة أو المقبولة تجاريًا أو متفق عليها بين الأطراف بهدف التحقق من التوقيع الإلكتروني ما لم يتعرض إلى أي تعديل من تاريخ التحقق منه وفق إجراءات التوثيق ولا يكون للتوقيع الإلكتروني أي حجية إلا عندما يكون موثقًا. (1)

إن شهادة التوثيق تصدر عن جهة مختصة معتمدة أو مرخصة وتهدف هذه الشهادة إلى تأكيد نسبة التوقيع الإلكتروني إلى شخص معين من أجل تفادي انتحال شخصية المرسل، ويتضح مما سبق أن المشرع الأردني ميز بين التوقيع الإلكتروني الموثق وغير الموثق ، أي في حال توافر الشروط وجميع الصفات المذكورة المنصوص عليها في القانون يعتبر التوثيق الإلكتروني موثقاً وبذلك يتمتع بنفس الحجية التي تتمتع بها المستندات التقليدية،من تاريخ التحقق منه وفق إجراءات التوثيق ولا يكون للتوقيع الإلكتروني أي حجية إلا عندما يكون موثقاً .

– وتكون شهادة التوثيق معتمدة في الحالات التالية:

١–اذا كانت صادرة عن جهة معتمده او مرخصة.

هذه الجهة التي تصدر الشهادات الإلكترونية للتوثيق مرخصة و معتمدة من قبل الجهات المختصة في الأردن ويكون ذلك بموجب نظام يصدر لهذه الغاية من مجلس الوزراء يحدد فيه الشروط اللازمة.

٢–إذا كانت صادرة عن جهة مرخصة من سلطة مختصة في دولة أخرى و معترف بها .

القانون الأردني يعترف بشهادة التوثيق الصادرة من دولة أخرى شريطة أن تكون الجهة التي أصدرتها حاصلة على ترخيص من السلطات المختصة.

---

1.النصيرات علاء محمد،(2005)،حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات ،دراسة مقارنة،(عمان،الأردن)،دار النشر والتوزيع، ،ط١.

٣-إذا كانت صادرة عن دائرة حكومية أو مؤسسة أو هيئة مفوضة قانونيًا بذلك .

القانون يجيز للدوائر والمؤسسات والهيئات الحكومية إصدار شهادات التوثيق إذا كانت مفوضة بذلك خطيًا بموجب أحكام القانون وخولها بإصدار مثل هذه الشهادات .

٤-إذا كانت صادرة عن جهة وافق أطراف المعاملة على اعتمادها.

يستطيع أطراف أي معاملة الكترونية اعتماد شهادة التوثيق الصادرة عن أية جهة وافقوا على اعتمادها داخل الأردن وخارجها وفي هذا إطلاق لحرية الأطراف في اختيار الجهة التي يرونها مناسبة من أجل إصدار شهادة التوثيق التي يعتمدونها فيما بينهم والتي يرون أنها تحقق غايتهم في توثيق معاملتهم الإلكترونية. (2)

تلخص الباحثه ما سبق الى ان الجهات المعنيه والمخولة لاعتماده الشهاده وتوثيقها وهي وان تصدر عن جهه مختصه او معتمدة اي ان هذه الجهه التي تصدر الشهادة الالكترونية للتوثيق مرخصة ومعتمدة من قبل الجهات المختصة في الاردن ويكون ذلك بموجب نظام يصدر لهذه الغايه من مجلس الوزراء يحدد فيه الشروط اللازمه لمنح التراخيص لمثل هذه الجهات .

وان تكون صادره عن دائره حكوميه او مؤسسه او هيئه مفوضه قانونيا بذلك ، وهذا ما ذكرته الماده السابقه من قانون المعاملات الالكترونيه الاردني وكهذا نجد ان القانون يجيز للدوائى والمؤسسات والهيئات الحكوميه اصدار شهادات توثيق اذا كانت مفوضه بذلك خطيا ، بموجب احكام القانون ومخولة باصدار مثل هذه الشهادات .

---

2.الصمادي اسامه ابراهيم ، مرجع سابق .

اخر ما توصلت له الباحثه عن الحجيه وتوثيقها ومن الجهات المختصه وكيفيه حمايه هذا التوقيع سَنخُص في هذه الفقره عن الحجيه بالنسبه في التوقيع الالكتروني والحجيه في التوقيع التقليدي وتاييدها بقرار من محكمه التمييز ، حيث أنه لا فرق في الحجية بين التوقيع الإلكتروني والتوقيع العادي ومن الممكن أن نقول بأن جميع القرارات تقف على قدم واحد من المساواة أمام القضاء سواء كان موقعة توقيعًا تقليديًا أم الكترونيًا إذا صدر بحسب القانون ومن الأحكام القضائية في هذا المجال فقد صدر قرار لمحكمة التمييز الأردنية جزاء رقم(٢٠٠٧/١٠٣٤)بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١٨ وجاء فيه(أن التزوير هو تحريف منقل للحقيقة في الوقائع والبيانات المراد إثباتها بصك أو مخطوط يحتج بما نجم أو ممكن أن ينجم عنه ضرر مادي أو معنوي أو اجتماعي ويكون التحريف إما بتغيير البيانات والوقائع الواردة في محرر أو مخطوط أو بإصطناعها، وحيث إن ما قام به المتهم بإستخدام الوسائل الحديثة(الكمبيوتر والسكانر) وبطريقة التصوير الملون بنسخ المعلومات الواردة في رخصة إقتناء مقطورة وتغيير هذه المعلومات بشكل مخالف للحقيقة ثم نسخ الأختام والتواقيع ووضعها على الصورة المنسوخة الملونة وجعلها تظهر بمظهر الأصل يعد ذلك اصطناعا لصك فنجم عنه إخلال بالثقة العامة في هذا الصك فيطبق عليه نص المادة ٢٦٠ من قانون العقوبات.

---

انظر الى قرار محكمه التمييز : قرار لمحكمة التمييز الأردنية جزاء رقم (٢٠٠٧/١٠٣٤) تاريخ ٢٠٠٧/١/١٨. موقع قرارك.

## المبحث الثالث

## القوة الثبوتيه للتوقيع الالكتروني ونطاق قبوله

لا تعد الكتابة دليلا كاملا في الإثبات إلا إذا كانت ممهورة بتوقيع من قبل الشخص الذي تسند إليه هذه الكتابة ولهذا فالتوقيع هو العنصر الثاني من عناصر الدليل الكتابي المعد للإثبات، بل إن التوقيع هو الشرط الوحيد لصحة الورقة العرفية سواء في القانون الاردني ، أو في القوانين العربية المقارنة ، وحتى يمكن نسبة ورقة أو مستند إلى شخص ما، فإنه يتم التوقيع عليه عن طريق الإمضاء باسم صاحب المستند. ويوضع التوقيع مستقلا في نهاية الورقة أو المستند الذي تم التوقيع عليه، ولذلك فهو عادة ما يتواجد آخر المستند. وفي حال تعدد أوراق المستند الواحد فإن كل ورقة تحمل توقيعا لصاحب المستند حتى يمكن القول بنسبة هذا المستند إليه . (1)

مع التطور التكنزلوجي السريع ظهرت اساليب جديده في ابرام العقود ، لم تكن معروفه مما جعل الحكومات تسارع الزمن من اجا مواكبة واقع استجد من وسائل وطرق لابرام العقود لاصدار التشريعات ، ويعتبر التوقيع الالكتروني من الاليات التي ظهرت وتوسع استخدامها حيث انها اختصرت المسافات وبسطت اجراءات التعاقد . ستتناول الباحثه في هذا المبحث الى مطلبين، وسنقوم بتقسيمه الى عدة فروع ، ستوضح الباحثث مدى القوه الثبوتيه للتوقيع ونطاق تطبيقه .

---

1. د. القاديري،مولاي حفيظ علوي (2017)، بحث قانوني معمق في القوه الثبوتيه لتوقيع الالكتروني ،كليه العلوم القانونيه،جامعه القاضي،المغرب

## المطلب الاول

## القوه الثبوتيه للتوقيع الالكتروني

بالاعتراف بقدرة المحررات الالكترونيه على اداء وظيفة المحررات التقليديه الماديه ، والمساواه بينهما وفي غياب النصوص التنظيميه وتنصيب الهياكل والاجهزه التي يناط بها ، تجميد التوجهه التشريعي الحديث فيكون التنظيم مسأله المحررات الالكترونيه اكثر دقه فيما يخص حدود وكيفيات تطبيق مبدا المعادله الوظيفيه ، يبقى لازماً علينا التطرق لحجية المحررات هذه في ظل النصوص القانونيه الموجوده.(1)

حيث اعطى المشرع ايضا التوقيع الالكتروني نفس الحجيه القانونيه للتوقيع التقليدي سواء كان الموقع شخص طبيعي او شخص معنوي ، غير ان هذه الحجيه لا يمكن اضفاءها الا اذا توفرت شروط محدده على نحو ما عرضناه سابقاً ، واضافه الى ذلك حتى يتحقق التوقيع الالكتروني دوره في الاثبات يشترط ان يكون ملزم لصاحبه ، وصلاحيته في الاثبات . (2)

---

1. منصور عز الدين (2016)، بحث ماجستير ، حجيه التوقيع الالكتروني في الاثبات ، جامعه محمد خيضر، قسم الحقوق ، تخصص قانون اعمال،اليمن.

2.الاستاذ فصيح عبد القادر (2016)، التوقيع الالكتروني ودوره في الاثبات ، مجله العلوم القانونيه والانسانيه الجزائر، ص101.

الفرع الاول: القوه الثبوتيه من حيث الزامه لصاحبه

**نصت الماده 17 من قانون المعاملات الالكترونيه الاردني :**

أ- يكون للسجل الإلكتروني المرتبط بتوقيع الكتروني محميّ الحجية ذاتها المقررة للسند العادي ويجوز لأطراف المعاملة الإلكترونية الاحتجاج به.

ب- يكون للسجل الإلكتروني المرتبط بتوقيع الكتروني موثق الحجية ذاتها المقررة للسند العادي ويجوز لأطراف المعاملة الإلكترونية والغير الاحتجاج به.

ج- في غير الحالات المنصوص عليها في الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة يكون للسجل الإلكتروني الذي يحمل توقيعاً الكترونياً الحجية ذاتها المقررة للسند العادي في مواجهة أطراف المعاملة الإلكترونية، وفي حال الإنكار يقع عبء الإثبات على من يحتج بالسجل الإلكتروني.

د- يكون للسجل الإلكتروني غير المرتبط بتوقيع الكتروني حجية الأوراق غير الموقعة في الإثبات.

هـ - يجوز إصدار أي سند رسمي أو تصديقه بالوسائل الإلكترونية شريطة ارتباط السجل الإلكتروني الخاص به بتوقيع الكتروني موثق.

كون التوقيع ايا كانت صورته هو الذي يعطي المحرر المكتوب القيمه القانونيه ، وبالتالي فان وضع الشخص بتوقيعه يقود الى الزامه بمضمون ما ورد فيه ، كما ينطبق نفس الامر على المحرر الالكتروني فاذا تم توقيعه الكترونيا اصبح الموقع ملزما بمضمونه . (1)

---

1. الغرايبه ،عبدالله احمد عبدالله(2005) ، حجيه التوقيع الاكتروني في القانون الاردني ، رساله ماجستير في القانون كليه الدراسات العليا ، الاردن ص45

لكن السؤال الذي قد يطرح في هذا الصدد هل يستطيع صاحب التوقيع الالكتروني ان ينكر نسبة هذا التوقيع اليه ؟

نعم ، لانه يعامل معامله السند العادي حسب الماده في قانون البينات والتي نصت عليها الماده (13):

1.تكون للرسائل قوة الاسناد العادية من حيث الاثبات ما لم يثبت موقعها انه لم يرسلها ولم يكلف أحداً بارسالها.

2.وتكون البرقيات هذه القوة أيضا إذا كان أصلها المودع في دائرة البريد موقعاً عليه من مرسلها

أ- وتكون لرسائل الفاكس والتلكس والبريد الالكتروني قوة السندات العادية في الاثبات

ب- وتكون رسائل التلكس بالرقم السري المتفق عليه بين المرسل والمرسل اليه حجة على كل منهما

ج- وتكون لمخرجات الحاسوب المصدقة او الموقعة قوة الاسناد العادية من حيث الاثبات ما لم يثبت من نسبت اليه انه لم يستخرجها او لم يكلف احدا باستخراجها.(1)

بالرجوع للمعاملات الالكترونيه فالامر نجد بان التوقيع الالكتروني ليس له حجية الا اذا كان موثقا وهذا الاخير هو مجموعه من الاجراءات المختلفه تهدف الى التحقق من ان التوقيع الالكتروني قد تم تنفيذه من شخص معين من خلال سريان شهادة تصديق معتمده وتطابقه مع رمز التعريف المبينه في تلك الشهادة ، وبالتالي يصعب على من نسب اليه التوقيع انكاره .

لكن هل يمكن اجراء مضاهات الخطوط في حال انكار صاحب التوقيع الالكتروني مانسب اليه ؟

الاجابه تكون بالنفي ،لان التوقيع الالكتروني لايترك اثرا ماديا كما انه غير مقروء ، كما ان جوهر التوقيع الالكتروني هو رقم سري يلزم حاملة الاحتفاظ به سرا .

**الفرع الثاني :** القوه الثبوتيه من حيث صلاحية التوقيع الالكتروني في الاثبات

لقد أعطت كافة التشريعات المنظمه للتوقيع الالكتروني نفس الاثر القانوني للتوقيع العادي من حيث صلاحيته في الاثبات ، حيث نصت على عدم التميز ضد التوقيع الالكتروني ، وإغفال اثره القانوني لأنه جاء في شكل الكتروني واستبعاد الفكر القانوني التقليدي القائم على اساس الورق والكتابه والتوقيع في صورته التقليديه. (2)

---

1. انظر الى قانون البينات الاردني الماده (13).
2. . د. محمد طويق(2019) ، اشكالية الاثبات العقد الالكتروني ، مجلة الحقوق عدد15،ص86

ولقد اقر المشرع من خلال ما سبق حجية التوقيع الالكتروني ومساواته مع التوقيع التقليدي في ظل توافر شروط معيتة تجعل من التوقيع موثوقا به .

ومن المتعارف عليه ان مجرد وضع التوقيع على محرر او ورقه يجعل من صاحبه ملزما بما تضمنه هذا الاخير من التزامات وحقوق ، اذا ان مضمون الكتابه تستمذ قيمتها القانونيه في الاثبات من التوقيع والحال نفسه فيما يتعلق بالمحررات الالكترونيه(2) ، طالما توفر على الشروط معينه يحددها التشريع من اجل توثيقه ، ومن اجل اعطاء الامن والثقه في المعامله الالكترونيه لابد من تطابق التوقيع مع رمز التعريف الموجود في الشهاده الالكترونيه التي تعتبر بمثابة الهويه الالكترونيه للشخص ، ولا يتم من جهه اخر الا بعد التاكد من شخصيه صاحب الشهاده وذلك منعا لجرائم الاحتيال والتزوير التي يمكن ان ترتكب في حال كان التوقيع محرفا او مزورا ، والاحتيال دون من نسب اليه التوقيع انكار التوقيع اذ ان ذلك يتم بعد المرور على مراحل وملئ الرساله والبيانات والموافقه عليها (3) .

كما ان لكل شخص يحمل مفتاح عام ومفتاح الخاص كما هو منصوص عليه في الماده (2) من قانون المعاملات الالكترونيه الاردني : المفتاح الخاص: الرمز الذي يستخدمه الشخص لإنشاء توقيع الكتروني في معاملة الكترونية أو رسالة معلومات أو سجل الكتروني.

المفتاح العام: الرمز الذي تخصصه أو تعتمده جهات التوثيق الإلكتروني لمستخدم شهادة التوثيق الإلكتروني بهدف التحقق من صحة التوقيع الإلكتروني.

ولكن قد يثور اشكال في احاله اقرار الشخص التوقيع ولكنه يدعي ان الرمز السري الخاص به قد سُرق او ضاع منه ؟

متى تم الاثبات وفقا للشروط المحدده نسب اليه التوقيع الالكتروني ، وجب عليه الالتزام ومعنى ذلك الموافقه على ما ورد في المحرر وتحمله الالتزامات كما هو عليه الحال في التوقيع العادي .

---

1. د.محمد طويق ، مرجع سابق ص 88

2. يقصد بمصطلح رساله البينات : المعلومات التي يتم انشاءها أو ارسالها أو أستلامها ، او تخزينها بوسائل الكترونيه او ضوئيه او تبادل بريد الكتروني ...إلخ على سبيل المثال لا الحصر.

## المطلب الثاني

## نطاق قبول التوقيع الالكتروني

لقد قامت معظم الدول بإصدار تشريعات تتبنى فيها التوقيع الالكتروني وحجيته في الاثبات، ما أحدث جدال حول إمكانية استخدام هذا التوقيع، إذ أن إبرام معاملات قانونية إلكترونية ، تستدعي تنظيم قانوني يكسبها الحجية في الاثبات ويرتقي بها إلى مكانة قانونية مساوية لمكانة المعاملات القانونية المبرمة بوسائل تقليدية. فعلى فرض أن التوقيع الالكتروني يتمتع بكافة الشروط التي توثيقه بصورة كاملة، هذا لا يعني قبوله في جميع المعاملات ألا انه قد يقبل في بعضها ويرفض في بعضها الاخر.[1]

حدد قانون المعاملات الإلكترونية الأردني المعاملات التي يقبل فيها التوقيع الإلكتروني وتلك التي لا يقبل فيها التوقيع الإلكتروني و تقسم كما يلي:

الفرع الاول: المعاملات التي يقبل فيها التوقيع الالكتروني

1 . المعاملات التي يقبل فيها التوقيع الإلكتروني :

حيث نص المشرع الاردني في قانون المعاملات الالكترونيه الاردني صراحه وعلى سبيل الحصر المعاملات التي يقبل يها التوقيع الالكتروني تقسم الى :-

---

1.طورش حنان ، فواتحيه، حباره (2016)، رساله ماجستير بعنوان حجيه التويقع الالكتروني في ظل القانون، جامعه ام البواقي،قسم الحقوق الجزائر،ص 56

أ- المعاملات الإلكترونية الرسمية تعد المعاملات الإلكترونية الرسمية التي نص عليها الفقرة(ب) من المادة (٤)من قانون المعاملات الالكترونية (تسري أحكام هذا القانون على ما يلي : المعاملات الإلكترونية التي تعتمدها أي دائرة حكومية أو رسمية بصورة كلية أو جزئية).

وهدف الحكومة هنا هو إقرار مشروع الحكومة الالكترونية في غضون سنوات قليلة ، إذ يمكن إنجاز معظم معاملاتها عن طريق الوسائل الالكترونية أهمها شبكة الانترنيت ، وذلك بإنشاء مواقع خاصة للوزارات والدوائر على الانترنت، حتى تستطيع تقديم خدماتها وانجاز معاملاتها عن طريق هذه الشبكة ، كما أن هذا القانون أجاز استخدام التواقيع الالكترونية في المعاملات التي تعتمدها أي دائرة حكومية أو مؤسسة رسمية، وحتى تستطيع الدائرة الحكومية أو المؤسسة من التحقق من شخصية المتعامل معها لابد من استخدام التوقيع الالكتروني من قبل الجهة الحكومية التي تؤدي الخدمة الالكترونية لتكون هذه المعاملة كاملة من الجهة القانونية. (1)

كما يلاحظ أيضا من ظاهر المادة أن تنظيم السندات الرسمية كأصل عام جائز ، الا أنه قرن هذه الامكانية بمدى اعتماد الدوائر الحكومية على إجراء وتنظيم معاملاتهم إلكترونيا وفق ضوابط معينة، بأن تقوم إحدى الدوائر الحكومية بتنظيم سنداتها إلكترونيا، وبالتالي يكون هذا جائز قانونا كأصل عام اذا اعلنت إحدى الدوائر الرسمية رغبتها بإتمام معاملاتها الرسمية إلكترونيا. (2)

---

1. النصيرات علاء محمد عيد،(2005) حجية التوقيع الالكتروني في الاثباتت دار الثقافة للنشر والتوزيع ،الاردن.ص161-162
2. السده،إياد محمد عارف عطا (ب،ت)، مدى حجية المحررات الالكترونية في اثبات دراسة مقارنة أطروحة،جامعة النجاح،فلسطين ص83

ب- المعاملات التي يتفق عليها الأطراف:-

أجاز قانون المعاملات الإلكترونية الأردني في المادة (٥/أ) للأفراد الإتفاق على إجراء معاملاتهم بوسائل الكترونية ، وهذا يعنى أن التوقيع الإلكتروني يكون مقبولاً في مثل هذه المعاملات بشرط أن يستوفي جميع الشروط والأوضاع التي اشترطها القانون لذلك ، عندئذ يتمتع هذا التوقيع بالحجية القانونية الكاملة .

والمعاملات التي يتفق أطرافها على إجرائها كثيرة ومتنوعة تشمل جميع أنواع المعاملات المدنية والتجارية التي يرغب الأشخاص الطبيعيون والمعنويون إجراءها باستخدام الوسائل الإلكترونية .

فالاطراف قد يتفقوا على إجراء معاملة بطريقة إلكترونية ويستخدموا فيها التوقيع الالكتروني حيث أن القانون يسري على هذا الاتفاق ويكون مقبول بشرط استيفائه لجميع الشروط والاوضاع المطلوبة قانونا، إلا إذا وجد نص صريح في هذا القانون يقضي بغيرذلك . (3)

كما أن هذا النص جاء ليتماشى مع ارادة الاطراف بحيث يكون إتفاقهم مدعوما بقبول القانون لهذا الاخير ومنحه الحجية القانونية الكاملة.

المعاملات التي يتفق الاطراف على إجرائها متعددة فهي تشمل كافة أنواع المعاملات القانونية التي يرغب الافراد والاشخاص الطبيعيين و المعنويين إجراءها بما فيها التواقيع الالكترونية ، مثل إجراء العقود سواء كانت ملزمة لجانب واحد أو لجانبين .(4)

---

1. طورش ،حنان حبارة فواتحية(2010)،المحررات الاللكترونية في ظل مبدأ التعادل الوظيفي . مذكرة لنيل درجة الماجيستير . القانون الخاص. جامعة اليرموك. الاردن. ص.123
2. النصيرات،علاء محمد عيد. المرجع السابق . ص 163.

الفرع الثاني : المعاملات التي لا يقبل فيها التوقيع الالكتروني

**2**- المعاملات التي لا يقبل فيها التوقيع الإلكتروني :-

نص المادة الثالثه من قانون المعاملات الإلكترونية الأردني على أن أحكام هذا القانون لا تسري على المعاملات التالية:

أ- العقود والمستندات والوثائق التي تنظم وفقًا لتشريعات خاصة بشكل معين أو تتم بإجراءات محددة منها:

١-إنشاء الوصية وتعديلها.

٢-إنشاء الوقف وتعديل شروطه.

٣- معاملات التصرف بالأموال غير المنقولة بما في ذلك الوكالات المتعلقة بها وسندات ملكيتها وإنشاء الحقوق العينية عليها ، باستثناء عقود الإيجار الخاصة بهذه الأموال.

٤ - الوكالات والمعاملات المتعلقة بالأحوال الشخصية.

٥- الإشعارات المتعلقة بإلغاء عقود خدمات المياه و الكهرباء والتأمين الصحي والتأمين على الحياة أو فسخها.

راي الباحثه ان بالنسبه للوائح الدعوى واشعارات التبليغ القضائيه وقرارات المحاكم ، ان قانون اصول المحاكمات المدنيه اجازت الامر والانظمه بتطبيق تلك المعاملات الكترونياً.

---

1. انظر الى قانون المعاملات الالكترونيه الاردني رقم (15)عام (2015).

يلاحظ من هذا النص أن المشرع الاردني استثنى بعض المعاملات التي لا يقبل فيها التوقيع الالكتروني بنص صريح على سبيل الحصر وليس على سبيل المثال ، حتى ولو كانت مستوفية لكافة الشروط والاوضاع القانونية ، نظرا انها نفس حقوق الافراد بشكل عام ولا تتعلق بعلاقات فردية ، إذ لا يمكن التأكد من صحة التوقيع شخص متوفي على وصية، فقد يستخدم أكثر من نوع من أنواع التوقيع الالكتروني، واهمية هذه المعاملات وخطورتها قام المشرع باستثنائها من تطبيق القانون عليها. (2)

فقد جاءت هذه المادة بنص صريح يؤكد عدم سريان قانون المعاملات الالكترونية على العقود والمستندات والوثائق التي تنظم وفقا لقوانين خاصة تحدد اشكال معينا لها، وقد ضرب القانون أمثلة لتلك المستندات والعقود على سبيل المثال لا للحصر بقولها : وفيما يلي توضيح الامثلة الوارده (3)

**اولا:المعاملات ذات شكلية معينة**

**أ- إنشاء الوصية والوقف وتعديلها:**

فقد استثنى المشرع الاردني الوقف والوصية وتعديلها من مجال الوسائل الالكترونية حتى إذا توافرت كافة الشروط القانونية في القانون المدني(4) ، حيث يشترط أن يقوم الموصى بالتوقيع خطيا على الوصية، وبالتالي ولا يمكن الاحتجاج بها إلا إذا حررت بموجب أوراق مكتوبة وموقع عليها خطيا(5)، كذلك الحال بالنسبة للوقف وتعديل شروطه، فقد نصت المادة(1237) من القانون المدني لرقم 43 سنه 1976على: " يتم الوقف أو التغيير في مصارفه وشروطه بإشهاد رسمي لدى المحكمة المختصة وفق احكام الشرعية ."حيث أكدت هذه المادة على إلزامية إنشاء وتعديل الوقف لدى المحاكم المختصة ووفق الاحكام الشرعية، لما له من آثار قانونية واقتصادية هامة .(6)

---

2. السده،إياد محمد عارف عطا. المرجع السابق. ص 86.

3. النصيرات،علاء محمد عيد. المرجع السابق. ص .165

4. نصت المادة 1127من القانون المدني رقم (43)سنه 1976: " الا تسمع دعوى إنكار عقد الوصية أو الرجوع عنها بعد وفاة الموصى إلا اذا وجدت أوراق رسمية محررة بخط المتوفي عليها إمضاؤه أو كانت ورقة الوصية أو الرجوع عنها مصدقا على توقيع الموصى عليها ."

5. العبيدات،لورنس محمد. المرجع السابق. .ص163

6. النصيرات،علاء محمد عيد. المرجع السابق. ص 166.

**ب- الاشعارات المتعلقة بإلغاء أو فسخ عقود خدمات المياه والكهرباء والتأمين الصحي والتأمين على الحياة:**

نصت المادة 945 من القانون المدني الاردني على أنه " للمؤمن له الذي يلتزم بدفع أقساط دورية أن ينتهي العقد في أي وقت بشرط إعلام المؤمن خطيا برغبته وتبرأ ذمته من الاقساط الاحقة" (1) . هذه الاشعارات لا يمكن أن تتم بأي حال من الاحوال بوسائل إلكترونية فهي تحتاج لإلثباتات خطية تقليدية، فإمكانية إنهائها تكون عن طريق إعلام الطرف الاخر خطيا، فعادة يتم الاخطار بأنه في حالة عدم تسديد لفترة معينة سيتم قطع الكهرباء والمياه، ويتم هذا بإضافة عبارة " دفع الفاتورة ضمن المدة المحددة "، حيث يفصل التيار و لايعاد إلا بعد دفع الاقساط المستحقة.

- راي الباحثه : ان المشرع كان محق عندما قام على استثناء بعض المعاملات الالكترونيه ، التي يستدعي توثيقها بالطرق التقليديه ، مما يزيد من خطورتها .

---

1. النصيرات،علاءمحمد عيد. المرجع السابق. ص 168.

## الفصل الرابع

## الخاتمه

يمثل التوقيع جانبا مهما من جوانب العقد الاداري فهو معبر عن هويه صاحب العقد ، فالتوقيع بمعنى اخر هو الذي يمنح العقد الاداري الحجيه القانونيه المطلوبه .

ان التوقيع الالكتروني قد فاق التوقيع العادي من جهه التوثيق فهو لا يعتد به الا ان يكون مصدقا من جهه تصديق رسميه مخوله ، فيمكن لنا ان نستنتج من خلال ماهية التوقيع الالكتروني وحجيته والجهات التي تصادق على اصداره ، ومدى موثوقيته بان التوقيع الالكتروني يمتلك الحجيه القانونيه التي عليها التوقيع العادي مما يتيح للاداره العامه ، ان تستخدم هذا التوقيع في ابرام اي عقود وهي مطمئنه بان ابرام العقد سليم .

وهذا وتطرقت الباحثه الى مجموعه من النتائج والتوصيات .

## النتائج والتوصيات

### اولاً : النتائج

توصلت الباحثه الى النتائج التاليه :

1. الوسائل الالكترونيه تختلف عن باقي الوسائل التي اوجدها الانسان لخدمته التي اصبحت ذات فاعليه واثار واضحه في الحياه اليوميه واصبحت هذه الوسائل تحل كبديل عن الوسائل التقليديه في الاثبات في كثير من القطاعات وهذا لا يغير من حقيقه ان لها بعض السلبيات التي يسعى الانسان بشكل مستمر الى التغلب عليها .

2. مع التطور التكنولوجي الذي ادى الى تغيير مفهوم الكتابه الخطيه الى مفهوم الكتابه الالكترونيه ، والتي فرضت ايضا حجيتها كدليل اثبات يضاهي في حجيته الكتابه الخطيه .

3. يقوم المتعاقدان عند ابرام العقد الالكتروني بتبادل الرسائل والمعلومات والاتفاق على العقد بشكل مشفر ، وذلك بقيام كل طرف بتشفير الرساله قبل ارسالها الى الطرف الثاني من خلال جهه التوثيق التي تقوم بدورها بفك التشفير وفق التعليمات الطرف المرسل بالرساله ، ومهمه التشفير المحافظه على سريه المعامله خوفا من القرصنه اذ ان هناك جهات خاصه تسمى جهات الاشهار او التصديق مهمتها منح شهاده توقيع للشخص .

4. ان اقتران التوقيع الالكتروني بعدة شروط قانونيه يحقق ثقه اكبر للتعامل مع المحررات الالكترونيه وابرام التصرفات القانونيه في هذا المجال ، وانه يحقق الامان والثقه بين المتعاملين إلكترونيا ، خاصه عندما يكون دليلا قاطعا على تحديد هويه الموقع .

5. المشرع الأردني تنبه إلى ضرورة إفراد تعريف خاص بالتوثيق الإلكتروني حيث عرفه وفقاً للماده (2) من قانون المعاملات الإلكترونية الاردني رقم 15 لسنه 2015 م.

6.المشرع الأردني استثنى بعض التصرفات الالكترونيه وخضوعها للتوثيق الالكتروني ويرجع السبب في ذلك الى ان هذه التصرفات الالكترونيه لايمكن ابرامها الكترونيا بالتالي يستحيل توثيقها.

7. من أبرز المشاكل التي تواجه التعاملات الإلكترونية والتوقيعات الإلكترونية هي مشكلة تأمين سلامة وأمن هذه التعاملات والتوقيعات الإلكترونية.

**ثانياً: التوصيات**

توصلت الباحثه الى العديد من التوصيات :

1. توصي الباحثه الى التوسع للللجوء الى ابرام العقود الاداريه الالكترونيه لاهميتها الكبيره في ظل التطور التقني والتقدم والتكنولوجي واعتبارها الوسيله المثلى للاداره الحكوميه فزادت اهميتها باللجوء اليها كوسيله معاونه لانجاز مهام الاداره في الاضطلاع بخدمات المرافق العامه.

2. نظرا لاهميه الاداره في تيسيير المرفق العام لخدمه المصلحه العام ، تقترح الباحثه بان تتماشى الاداره مع التطور التكنولوجي في التعاقد الالكتروني ، مما يتميز بسهولة الاجراءات، والشفافيه واقل الاسعار، لتنظيم المرافق بشكل منتظم وسريع مما يخدم المرافق العامه ، والمصلحه العامه .

3. توصي الباحثه المشرع الأردني انشاء سجل خاص للتوقيعات الإلكترونية يعمل على تنظيمها بشكل كامل مطبقًا مع فكرة قانون الأونسترال الحديث للتوقيعات الإلكترونية بما اشتمل عليه من أحكام قادرة على تنظيم التوقيع الإلكتروني بشكل فني وقانوني..

4. ضرورة تحديد جهات التصديق التوقيعات والمحررات الالكترونيه ، والمحافظه على البيانات والمعلومات الشخصيه ، وحمايتها من الافشاء وترتيب المسؤوليه المدنيه والجزائيه على ذلك.

**قائمه المصادر والمراجع :**

## اولاً: الكتب :


1. القبيلات حمدي (2014)، قانون الاداره العامه الالكترونية ،ط1، عمان ، دارالثقافه للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن .

2. العبيدات لورنس محمد (2018)، العقود الالكترونيه والبيئه الالكترونيه ، كلية الشريعة ، جامعه جازان ،ط1.

3. الدكتور الحجازي عبد الفتاح البيومي(2002) ، النظام القانوني لحماية الحكومه الالكترونيه ، الكتاب الاول ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندريه الطبعه الاولى .

4. ابو الهيجاء محمد ،فوزي عرسان ، (2005) ، عقود التجاره الالكترونيه ، عمان ، دار الثقافه للنشر والتوزيع .

5. النصيرات علاء محمد عيد (2005)، حجه التوقيع الالكتروني في الاثبات ، الاردن ،،عمان دار الثقافه للنشر والتوزيع..

6. محمد فؤاد مهنا (ب،ت) ، مبادئ واحكام القانون الاداري ،منشاه المعارف ،الاسكندريه ، القاهره .

7..سند حسن سالم صالح (2010)،التنظيم القانوني للتوقيع الالكتروني وحجيتة في الاثبات ، دار النهضه العربيه .

8. عبد العال مدحت محمد محمود(2010) ، المسؤوليه المدنيه الناشئه عن تقديم خدمه التوقيع الالكتروني وفقا للقانون رقم 15 لسنه 2004، ولائحته التنفيذيه رقم( 109) ، ط1، القاهره المركز القومي للاصدارات القانونيه.

9.المسلمي،ممدوح خيري (2000) ،مشكلات البيع الإلكتروني عن طريق الانترنت،دار النهضه العربيه ، القاهرة .

10. المومني عمر حسن(2003) ، التوقيع الالكتروني وقانون التجارة الالكتروني ، دار وائل للنشر ،ط1، عمان .

11. نضال اسماعيل برهم(2005)، احكام العقود التجارة الالكترونية، دار الثقافه والنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن.

12. د. كنعان نواف (2007)، القانون الاداري ، الكتاب الثاني، دار الثقافه والنشر والتوزيع ،عمان الاردن.

13. النمديلي ، رحمه الصغير ساعد (2007)، العقد الاداري الالكتروني، دار الجامعه الجديده، الاسكندريه ، القاهره.

14.الدكتور الباز داوود، عبدالرزاق(1998) ، اصول القانون الاداري ، دار النهضه العربيه للنشر والتوزيع ، الاسكندريه ، القاهره.

15. الدكتور بشار دووين(2002)، الاطار القانوني للعقد المبرم عبر شبكه الانترنت ، دار الثقافه للنشر والتوزيع،عمان.

16. ابراهيم خالد ممدوح (2006) ، ابرام العقد عبر الوسائل الالكترونيه ، دار الفكر الجامعي ، القاهره.

17.الدكتور شرف الدين ، احمد(2000)، حجية التوقيع الالكتروني في الاثبات ، جامعه الدول العربيه الاسكندريه، القاهره.

18. الدكتوره ثروت عبد الحميد (2007)،التوقيع الالكتروني ، دار الجامعه الجديده،مصر.

19.د.ممدوح محمد علي مبروك (2009)،مدى حجيه التوقيع الالكتروني في الاثبات دارسه مقارنه بالفقه الاسلامي ، دار النهضه ، الاسكندريه ، مصر.

20. الصالح ،سند محمد سالم (2010) ، التنظيم القانوني للتوقيع الالكتروني وحجيه في الاثات ، دار النهضه العربيه.

21.الصمادي، اسامه علي ابراهيم (2023)،التوقيع الالكتروني وحجيه في القانون الاردني ،وزاره الاداره المحليه ، الاردن.

22 .القبيلات حمدي سليمان (2003)،انقضاء الرابطه الوظيفيه في غير حالة التاديب دراسه مقارنه ، دار النشر ، عمان ، ط1.

**ثانيا : رسائل الماجستير :**

الدكتور الشوابكه ،فيصل (2013)،النظام القانوني للعقد الاداري الالكتروني،جامعه العلوم الاسلاميه، الاردن.

1. الدملوجي نزار حازم (2002)، التعاقد عن طريق شبكه الانترنت دارسه مقارنه ، رساله ماجستير جامعه الموصل ، كليه الحقوق .
2. زكراوي خليل ، كرومي احمد(2022)، رساله الماجستر ، بعنوان النظام القانوني للعقود الاداريه الالكترونيه ، جامعه بشار ، دمشق .
3. الطورش ،حنان حباره فواتحيه(2016) حجيه التوقيع الالكتروني في ظل القانون ،جامعه ام البواقي ،قسم الحقوق ، الجزائر.

4. السده،اياد محمد عارف عطا ، اطروحه دكتوراه ، عنوان مدى حجيه المحررات الالكترونيه في الاثبات دراسه مقارنه ، جامعه النجاح، فلسطين.

5. .الطماوي سليمان محمد (2017) ، الاسس العامه للعقود الاداريه ، دراسه مقارنه ، دار الفكر العربي،1948دمشق.

6. النوافله يوسف احمد (2005)، حجية المحررات الالكترونيه في الاثبات ، كليه الحقوق ، الجامعه الاردنيه .

7. د. الشام ،حنان عبدو علي (2019)،التوقيع الالكتروني وحجيه في الاثبات ، الجامعه التقنيه الشماليه ، العراق.

8. النصيرات ، علاء محمد عيد (2005) حجيه التوقيع الالكتروني في الاثبات ، جامعه ال البيت، الاردن .

9. القضاه فياض ، ابو عرب ،غازي (2004) حجيه التوقيع في التشريع الاردني ،كليه الحقوق الجامعه الاردنيه.

10. منصور عز الدين (2016)،حجيه التوقيع الالكتروني في الاثبات ، جامعه محمد خيضر ،قسم الحقوق تخصص قانون الاعمال ،اليمن.

11. الغرايبه ، عبدالله احمد عبدالله (2005)،حجيه التوقيع الالكتروني في القانون الاردني ، رساله ماجستير في القانون ، كليه الدراسات العليا ، الاردن.

**ثالثا : المقالات والأبحاث العلميه :**


1. الدكتور مولاي حفيظ علوي قاديري (2017)، بحث قانوني معمق في القوه الثبوتيه لتوقيع الالكتروني ،كليه العلوم القانونيه ، جامعه القاضي ، المغرب.
2. الزهري محمد مرسي (2000) ، الدليل الكتابي وحجية مخرجات الكمبيوتر في الاثبات في المواد المدنيه والتجاريه ، كلية الشريعه والقانون ، الامارات .
3. الاستاذ فصيح عبد القادر(2020) ، التوقيع الالكتروني دوره في الاثبات ، مجلة العلوم القانونيه والانسانيه.
4. المساعده ايمن خالد (2005)، التوقيع الرقمي شهاد التوثيق المفهوم والاثار القانونيه ، المجله المناره للبحوث في الدراسات ، جامعه ال البيت ، مج 11.
5. القضاه فياض (2009)، الجوانب القانونيه للتعاقد والدفع الالكترونيه الاردنيه في مجله القانون والعلوم السياسيه ، جامعه مؤته .
6. جامعة النجاح للابحاث ، العلوم الانسانيه 2020.
7. القبيلات حمدي(2007) ، النظام القانوني لابرام العقود الاداريه الالكترونيه ، بحث في مجلة دراسات علوم الشريعه والقانون ، مجله 34، الجامعه الاردنيه ، الاردن.
8. مجلة الاقتصاد الدولي والعموله، التوقيع الالكتروني كبديل للتوقيع التقليدي في التجاره الالكترونيه ، مجلد2،عدد4.

9.الدكتور محمد طويق (2019)، اشكاليه اثبات العقد الالكترونيه ، مجلة الحقوق ، عدد15.

**رابعا : التشريعات والقوانين :**

1. قانون المعاملات الالكترونيه الاردني رقم(15) عام (2015) ساري ومحدد 2021

2. القانون المدني الأردني لسنة 1976 وتعديلاته .

**خامسا : مواقع الكترونية :**

1. http://www.cybercash.com

2. www.arablaw.org

3. حماه الحق العقد الالكتروني Jordan-lawyer.com

4. المحامي يونس عرب التجاره الالكترونيه http://www.arab-law.org

5. اسامه علي ابراهيم الصمادي : https://www>hnjoundnal.net

**The validity of the electronic signature for electronic administrative contracts a study in Jordanian legislation**

**Prepared by the researcher: tamara feras kharoub**

**Abstract**

This study dealt with the authenticity of the electronic signature for electronic administrative contracts, since the electronic signature is one of the processes of proving electronic administrative contracts, which the researcher demonstrated in this stud، Since the electronic signature is considered the most important issue of proving electronic contracts.

The researcher's goal in this study was to analyze the electronic administrative contract and identify the problems facing the authenticity of proving the signature of the electronic administrative contract. The problem of the study was the difficulty of proving and validating the signature of the electronic administrative contract in Jordanian law. The importance of this study was directed to identifying gaps and improving the legal systems and legislation related to contracts. Electronic

administration, for the purposes of achieving trust and legal security The researcher reached many results and it is that the electronic administrative contract is decided by law and recognized by various legislations and that the electronic signature in the field of electronic administrative contracts is done by writing that the data contained in the messages has an argument in proof, as long as it is done in accordance with its conditions and data agreed upon by the parties.

One of the most important recommendations of the researcher in this study for the Jordanian legislator is to create a special law for electronic signatures and develop an electronic signature system with an electronic examiner. The researcher recommended to law faculties, law departments, and institutes the necessity of having study materials related to explaining how electronic transactions are organized and implemented .Keywords: electronic signature, electronic administrative contract, authenticity of signature, proof of signature and preserving the rights of contracting parties.